المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ

العدد (٢٠٧) - الجزء (الثَّانِي) - السَّنة (٥٧) - جمادى الأولى ١٤٤٥هـ

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية

مَجلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ دَوْرِيَّةٌ مُحكَّمَةٌ

العدد (207) - الجزء (الثاني) - السَّنة (57) - جمادى الأولى ١٤٤٥هـ

حقوق الطبع محفوظة

النسخة الورقيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٦
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٨٩٨

النسخة الإلكترونيَّة :
رقم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنيَّة :
١٤٣٩ - ٨٧٣٨
بتاريخ : (١٤٣٩/٩/١٧)
الرقم التسلسلي الدولي للدوريَّات (ردمد)
١٦٥٨ - ٧٩٠١

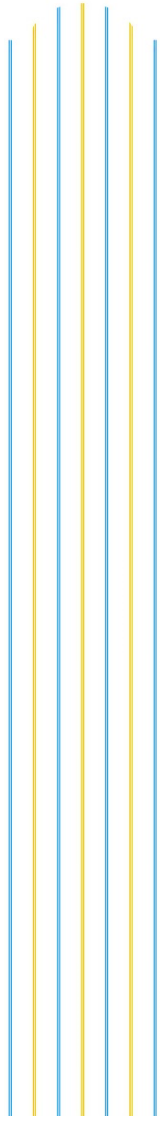

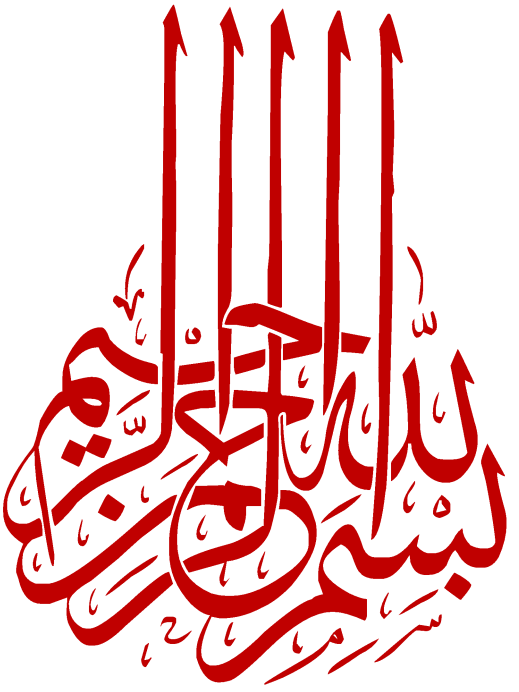
بسم الله الرحمن الرحيم

عنوان المراسلات :

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني :

es.journalils@iu.edu.sa

الموقع الإلكتروني للمجلة :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الهيئة الاستشاريَّة

أ . د/ سعد بن تركي الخثلان

عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

سمو الأمير د/ سعود بن سلمان بن محمد آل سعود

أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي أ . د/ يوسف بن محمد بن سعيد

عضو هيئة كبار العلماء

أ . د/ عياض بن نامي السلمي

رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ . د/ عبد الهادي بن عبد الله حميتو

أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ . د/ مساعد بن سليمان الطيار

أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ . د/ غانم قدوري الحمد

الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ . د/ مبارك بن سيف الهاجري

عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقًا)

أ . د/ زين العابدين بلا فريج

أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ . د/ فالح بن محمد الصغير

أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ . د/ حمد بن عبد المحسن التويجري

أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

هيئة التحرير

أ . د/ عبد العزيز بن جليدان الظفيري
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلاميَّة
(رئيس التحرير)

أ . د/ أحمد بن باكر الباكري
أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلاميَّة
(مدير التحرير)

أ . د/ رمضان محمد أحمد الرويي
أستاذ الاقتصاد والمالية العامة بجامعة الأزهر بالقاهرة

أ . د/ عبد القادر بن محمد عطا صوفي
أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ عبدالله بن إبراهيم اللحيدان
أستاذ الدعوة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلاميَّة

أ . د/ عمر بن مصلح الحسيني
أستاذ فقه السُّنة ومصادرها بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ حمد بن محمد الهاجري
أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعيَّة بجامعة الكويت

أ . د/ أحمد بن محمد الرفاعي
أستاذ الفقه بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ عبد الله بن عبد العزيز الفالح
أستاذ فقه السُّنة ومصادرها بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ محمد بن أحمد برهجي
أستاذ القراءات بجامعة طيبة

أ . د/ باسم بن حمدي السيد
أستاذ القراءات بالجامعة الإسلاميَّة

أ . د/ أمين بن عايش المزيني
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلاميَّة

د/ إبراهيم بن سالم الحبيشي
أستاذ الأنظمة المشارك بالجامعة الإسلاميَّة

د/ حمدان بن لافي العنزي
أستاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك بجامعة الحدود الشماليَّة

د/ علي بن محمد البدراني
(سكرتير التحرير)
د/ عمر بن حسن العبدلي
(قسم النشر)

قواعد النشر في المجلة(*)

١- أن يكون البحث جديدًا لم يسبق نشره.
٢- أن يتَّسم بالأصالة والجدَّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
٣- أن لا يكون مستلًّا مِن بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
٤- أن تراعى فيه قواعد البحث العلمي الأصيل، ومنهجيَّته.
٥- ألا يتجاوز البحث عن (١٢,٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
٦- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغويَّة والطباعيَّة.
٧- في حال نشر البحث ورقيًّا يمنح الباحث (١٠) مستلَّات من بحثه.
٨- فى حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيًّا أو إلكترونيًّا، ويحقُّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليَّة والعالميَّة - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
٩- لا يحقُّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاءٍ من أوعية النشر - إلَّا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
١٠- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
١١- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملًا على:
- صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربيَّة والإنجليزيَّة.
- مستخلص البحث باللغة العربيَّة، واللغة الإنجليزيَّة.
- مقدِّمة؛ مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة، والإضافة العلمية في البحث.
- صلب البحث.
- خاتمة؛ تتضمن النتائج والتوصيات.
- ثبت المصادر والمراجع باللغة العربيَّة.
- رومنة المصادر العربيَّة بالحروف اللاتينيَّة في قائمة مستقلة.
- الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسل الباحث على بريد المجلة المرفقات الآتية:

البحث بصيغة (WORD) و (PDF)، نموذج التعهد، سيرة ذاتيَّة مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة

محتويات العدد

م	البحث	الصفحة
١-	منهج الصحابة ﷺ في مواجهة الخوارج - دراسة تاريخيَّة - د / إبراهيم بن علي الربعي	١١
٢-	الوسطيَّة في المسائل الطبيَّة من خلال سُنَّة النبي ﷺ، وآثارها المعاصرة (مسألتا العدوى والتغذية أنموذجًا) أ . د / إسماعيل غازي أحمد مرحبا	٦٩
٣-	وضع الإكستنشن على الرأس - دراسة فقهيَّة - د / نبيل بن صلاح بن ناجي الردادي	١٢٥
٤-	الوقف المنقطع حقيقته ومآلاته وآثاره - دراسة فقهيَّة مقارنة - د / وسمية شائز فرحان العنزي	١٨٧
٥-	أحكام القسطرة البوليّة في العبادات - جمعًا ودراسة - د / صالح بن ناصر بن محمد آل مسفر الكربي	٢٥١
٦-	قاعدة الحاكم يقوم مقام الممتنع بولايته (مفهومها - حجيتها - وتطبيقاتها الفقهيَّة) د / حسن بن عون العرياني	٣٢٣
٧-	الفتح على الإمام في القراءة ومستجداته المعاصرة - دراسة فقهيَّة - د / إبراهيم بن صالح بن عبد الرحمن المحيسن	٣٧٧
٨-	دَوَالّ التكييف الفقهي بين الاختلاف والتغير - دراسة أصوليَّة تطبيقيَّة - د / سارة متلع نايف القحطاني	٤٤٩
٩-	أثر الرسالة للشافعي في إكساب المهارة الأصوليّة - دراسة تحليليَّة - د / علي بن أحمد بن محمد الراشدي	٥١٥
١٠-	دلالة الأمر بالماهية والنهي عنها على الأجزاء والجزئيات تأثيلا وتمثيلا د / جعفر بن عبد الرحمن بن جميل قصاص	٥٨١

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
١٣٨١
1961
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

الوسطيَّة في المسائل الطبيَّة من خلال سُنَّة النبي ﷺ، وآثارها المعاصرة

(مسألتا العدوى والتغذية أنموذجًا)

Mediocrity in medical matters Through the Sunnah of the Prophet Muhammad, may God bless him and grant him peace and its contemporary effects

(Infection and nutrition issues as a model)

إعداد :

أ . د / إسماعيل غازي أحمد مرحبا

أستاذ الشريعة في كليَّة الشريعة والدِّراسات الإسلاميَّة، جامعة أم القرى

Prepared by :

Prof. Ismail Ghazi Ahmed Marhaba

Department of Jurisprudence, College of Sharia and Islamic Studies, Umm Al-Qura University

Email: igmarhaba@uqu.edu.sa

استلام البحث A Research Receiving		اعتماد البحث A Research Approving
2023/03/27		2023/06/21

نشر البحث
A Research publication

December 2023- جمادى الأولى ١٤٤٥هـ

DOI : 10.36046/2323-057-207-016

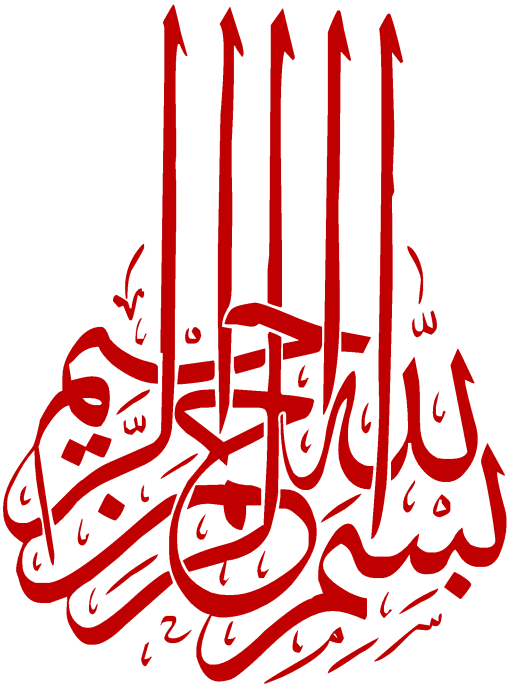
بسم الله الرحمن الرحيم

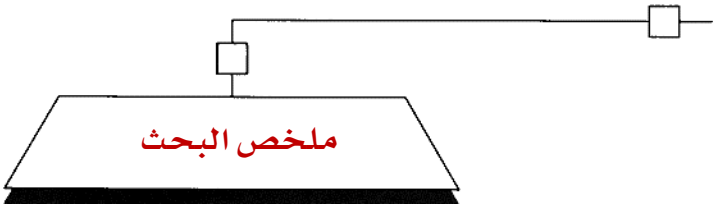

يهدفُ البحثُ إلى دراسة بعض المسائل المتعلقة بالفقه الطبي؛ ليُبيّن المنهج الوسطي فيها بدلالة ما جاءت به السنة عن رسول الله ﷺ، وقد ذكرتُ ما يترتب على الوسطية من آثارٍ حميدةٍ، مع التطرق إلى مسالك الإفراط والتفريط في هذه المسائل وما لهما من آثارٍ سلبية على المجتمع.

محاولة من الباحث في تسليط الضوء على أهمية المنهج الوسطي في المسائل المدروسة، وتنبيها على أن ما سواها من مسائل الفقه الطبي ستكون على غرارها، بغية أن يُسهم البحث -بإذن الله تعالى- في رفع الجهل عن منهج الوسطية الذي جاء به النبي ﷺ.

واتبع الباحثُ في دراسته المنهج الاستقرائي التحليلي؛ باستقراء جزئيات مسائل الفقه الطبي التي جاءت في السنة النبوية محل الدراسة؛ بجمع الأحاديث وبيان أقوال العلماء في مسائل البحث، ثم المنهج التحليلي للخروج بالمنهج الوسطي، وبيان آثاره المعاصرة.

وقد تمّ البحث بدراسة مسألتين من مسائل الفقه الطبي؛ مسألة العدوى، ومسألة التغذية، وقد تم بيان المنهج الوسطي فيهما وآثاره المعاصرة.

وأوصى الباحث بضرورة الكتابة عن المنهج الوسطي من خلال مسائل الفقه الطبي وغيرها، والتركيز على المسائل التي تخصّ شريحة كبيرة من أفراد المجتمع لاتباع نمط صحيح سليم يساهم في رفاهية المجتمع وفق المنهج الإسلامي المعتدل.

الكلمات المفتاحية: (الوسطية الفقه الطبي العدوى – التغذية – الشبع).

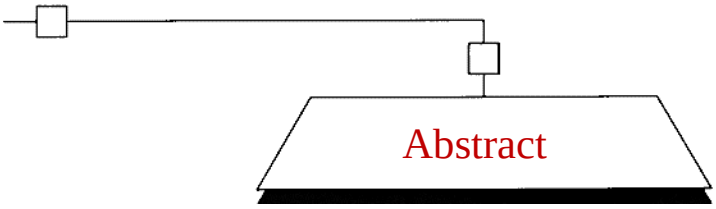

Abstract

The research aims to study some issues related to medical jurisprudence, to show the moderate approach in terms of what the Sunnah came from the Messenger of Allah, may Allah bless him and grant him peace, and I have mentioned the benign effects of moderation, with extremism to the paths of excess and negligence in these issues and their negative effects on society. An attempt by the researcher to highlight the importance of the moderate approach in the studied issues, and to indicative that other issues of medical jurisprudence will be similar to them, in order to contribute to the research - God willing - in lifting ignorance of the moderation approach brought by the Prophet, may God bless him and grant him peace. In his study, the researcher followed the inductive analytical approach, by extrapolating the parts of the issues of medical jurisprudence that came in the Sunnah of the Prophet under study, by collecting hadiths and explaining the statements of scholars on research issues, then the analytical approach to come up with the moderate approach, and explaining its contemporary effects. The research was conducted by studying two issues of medical jurisprudence, the issue of infection and the issue of nutrition, and the intermediate approach was explained in them and its contemporary effects. The researcher recommended the need to write about the moderate approach through issues of medical jurisprudence and others, and to focus on issues that concern a large segment of society members to follow a correct and sound pattern that contributes to the welfare of society according to the moderate Islamic approach.

Key words: (Moderation - medical jurisprudence - infection - nutrition - satiety).

المقدِّمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه ومن والاه.

وبعد:

قد امتن الله تعالى على هذه الأمة بجعلها أمة وسطاً فقال عز من قائل: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [سورة البقرة: ١٤٣].

يقول الإمام الشاطبي (ت٧٩٠) في الموافقات: "الشريعة جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط الأعدل، الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه"(١).

لذلك يتفق المسلمون على أهمية الوسطية، وأنها أمر لا بد منه لتحقيق العبودية لله تعالى، وأنها تيسير لحياة الإنسان وتحقيق لعمارة الأرض.

ومع اتفاقهم هذا فإنه قد يقع بينهم الاختلاف في بعض الممارسات، وكلّ يدعي تحقيق الوسطية في أفعاله ويرمي غيره بمخالفة الوسطية، وهذا الأمر يعوزنا إلى دراسات مستفيضة لتأصيل منهج الوسطية والرد على الممارسات الخاطئة، وتوضيح الممارسة الوسطية الصحيحة.

وهذه الدراسة محاولة لتحقيق هذا الغرض في جانب من الجوانب الفقهية، وهو

(١) إبراهيم بن موسى الشاطبي، "الموافقات"، تحقيق مشهور سلمان. (ط١، القاهرة: دار ابن عفان، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م)، ٢: ٢٧٩.

جانب الفقه الطبي، ومن الله أستمد العون، لبيان منهج الوسطية في بعض المسائل من الفقه الطبي(١)، من خلال سنة الرسول صلى الله عليه وسلم، وبيان أثر ذلك في عصرنا.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت٧٢٨) رحمه الله تعالى: "وكذلك العلماء: إذا أقاموا كتاب الله وفقهوا ما فيه من البينات التي هي حجج الله، وما فيه من الهدى، الذي هو العلم النافع والعمل الصالح، وأقاموا حكمة الله التي بعث بها رسوله صلى الله عليه وسلم –وهي سنته– لوجدوا فيها من أنواع العلوم النافعة ما يحيط بعلم عامة الناس، ولميزوا حينئذ بين المحق والمبطل من جميع الخلق، بوصف الشهادة التي جعلها الله لهذه الأمة، حيث يقول ﷻ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾ [سورة البقرة:١٤٣]"(٢).

❖ أهمية البحث وأسباب اختياره:

أولاً: كونه يتعلق بموضوع مهم ألا وهو موضوع الوسطية.

ثانياً: البحث يتطرق لمسائل طبية لها علاقة ظاهرة بالحياة المعاصرة.

ثالثاً: في هذا البحث بيان لضبط السنة النبوية لبعض المسائل الطبية.

رابعا: كون هذا البحث يصحح واقع بعض الناس فيما يتعلق بموضوع البحث.

خامساً: استكتابُ هيئةِ التحريرِ في مجلة الجامعة الإسلامية للعلوم الشرعية الباحثَ في هذا الموضوع.

---

(١) كان العزم دراسة عدد من مسائل الفقه الطبي، إلا أني بدارسة مسألتين فقط وصلت إلى الحد المتاح في الكتابة.

(٢) أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، "اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم". (ط١، القاهرة: المطبعة الشرفية، ١٣٢٥هـ–١٩٠٧م)، ص ١٣٥.

❁ مشكلة البحث:

عدم وضوح المنهج الوسطي في عدد من المسائل المتعلقة بالفقه الطبي، وعدم إدراك آثار مخالفته، مما أدى إلى اضطراب واقع العديد من المسلمين وجنوح بعضهم بعيداً عن منهج الوسطيّة والعدل، وفي هذا البحث تجلية لمنهج الوسطيّة في مسألتين من المسائل الطبية مع بيان آثارهما المعاصرة، ليكونا نموذجاً يوضح أهمية تطبيق هذا المنهج في العديد من مسائل الفقه الطبي، ولعله أن يُسهم -بإذن الله تعالى- في رفع الجهل وعدم الفهم بمنهج الوسطية الذي جاء به النبي صلى الله عليه وسلم وما يترتب على مخالفته من آثار غير حميدة.

❁ أهداف البحث:

من خلال ما سبق بيانه في مشكلة البحث فإن أهدافه تتمثل في الآتي:

أولاً: دراسة مسائل متعلقة بالفقه الطبي.

ثانياً: تجلية المنهج الوسطي الذي جاءت به السنة في المسائل محل الدراسة.

ثالثاً: بيان الآثار المعاصرة المترتبة على الوسطية في المسائل محلّ الدراسة.

❁ الدراسات السابقة:

بعد البحث والنظر في الدراسات المتوفرة عن الوسطية، لم أجد من كَتَب حول الوسطية من خلال مسائل الفقه الطبي، وأقرب ما وجدته لدراستي هذه:

أولاً: رسالة الماجستير بعنوان "مقصد الوسطية وأثره في التشريع الإسلامي" من إعداد الطالب فوزي غلاب، وإشراف الدكتور برهان النفاتي، مقدمة إلى المعهد الأعلى لأصول الدين، جامعة الزيتونة في تونس، عام ٢٠١٠م.

قسم الباحث دراسته إلى مدخل تمهيدي ذكر فيه المقاصد العامة والوسطية في التشريع الإسلامي، ثم عقد الفصل الأول لتأصيل الوسطية وبيان حقيقتها، وفي الفصل الثاني بيّن أثر مقصد الوسطية في الأحكام الشرعية وفي الاجتهاد وفي الفتوى وفي الأدلة الشرعية، مع بيان أثر الوسطية في الكليات الشرعية والقواعد الفقهية.

وهي دراسة مقاصدية ذكر الباحث فيها أمثلةً متعددةً لمسائلَ فقهية حقق من

خلالها ما يريد إثباته، وليس في مباحث هذه الدراسة أو مطالبها ما يتعلق بالمسائل الطبية.

ثانياً: بحث "مقصد الوسطية وأثره في ترجيح الأحكام الشرعية" من إعداد الدكتور مرفق ناجي ياسين، منشور في مجلة المدونة الصادرة عن مجمع الفقه الإسلامي بالهند، مج٢، ع٧، سنة ٢٠١٦م.

بيّن الباحث في المبحث الأول مفهوم مقصد الوسطية بشكل عام، وفي المبحث الثاني بيّن الوسطية في الشريعة الإسلامية في الاعتقاد وفي الأخلاق وفي الأحكام العملية، وفي المبحث الثالث بيّن أثر مقصد الوسطية في ترجيح الحكم الشرعي.

وهي دراسة مقاصدية ذكر الباحث فيها أمثلة متعددة لمسائل فقهية حقق من خلالها ما يريد إثباته، وليس في مباحث هذه الدراسة أو مطالبها ما يتعلق بالمسائل الطبية محلّ بحثي.

ثالثاً: أطروحة لنيل درجة الماجستير بعنوان "الوسطية في الأحاديث النبوية وأثرها في دفع الغلو (صحيح البخاري أنموذجاً)" من إعداد الطالب (HEMIN KAREEM AZEEZ)، وإشراف (Assist. Prof. DR. Mohammad Nadir Ali)، مقدمة إلى قسم العلوم الإسلامية الأساسية، جامعة كاربوك، تركيا، سنة ٢٠٢١م.

ترجم الباحث في الفصل الأول للإمام البخاري وذكر مفهوم الوسطية وضوابطها وأسباب الانحراف عنها، وفي الفصل الثاني ذكر منهج الوسطية في مناهج الحياة المختلفة في الاعتقاد وفي التكليفات الشرعية، وفي الفصل الثالث والأخير أوضح عن تحقق الوسطية عند أهل السنة بالعلم والأخلاق دون الفرق الأخرى.

وهي دراسة حديثية من خلال أحاديث صحيح البخاري، وليس في فصول هذه الدراسة أو مباحثها أو مطالبها ما يتعلق بالمسائل الطبية محلّ بحثي.

رابعاً: بحث بعنوان: "وسطية العبادة في الإسلام واعتدالها من خلال الحديث

النبوي" من إعداد الدكتور محمد الرعود، منشور في مجلة المنارة للبحوث والدراسات الصادرة عن جامعة آل البيت في الأردن، مج ٧، ع٢، سنة ٢٠٠١م.

في المبحث الأول ذكر الباحث معنى الوسطية، وفي المبحث الثاني تطرق إلى الوسطية في الصلاة، وفي المبحث الذي يليه ذكر الوسطية في الدعاء والذكر، وأما المبحث الرابع فكان حول الوسطية في الخطب والدروس والعظة، ثم المبحث الخامس كان في الوسطية في الزكاة، والمبحث السادس كان حول الوسطية في الصيام، وأما المبحث السابع فكان للكلام حول الوسطية في الحج، والمبحث الثامن والأخير كان للوسطية في التعامل مع الجسد.

وهي دراسة دعوية تناولت العديد من الأمثلة للوسطية، وليس في مباحث هذه الدراسة أو مطالبها ما يتعلق بالمسائل الطبية محلّ بحثي.

كما توجد دراسات أخرى قريبة من الدراسات آنفة الذكر، وكل ما وقفت عليه كانت دراسات أصولية أو عقدية أو دعوية أو حديثية، ولم أقف على دراسة فقهية، فضلاً عن دراسة في مسائل الفقه الطبي.

وقد وردت عرضاً بعضُ المسائل في الفقه الطبي في عدد من الدراسات السابقة، لم يُقصد دراستها دراسة فقهية ولا التعمق في تناولها، وكذلك فإن موضوع العدوى قد تناوله العديد من الباحثين، ولكني لم أقف على من تناوله بغرض بيان الوسطية في المسألة.

لذا رأيت أن في كتابتي هذه إضافة علمية تتمثل في تجلية المنهج الوسطي في بعض مسائل الفقه الطبي، مع بيان الآثار المعاصرة لهذا المنهج في المسائل محلّ الدراسة.

❖ تبويب البحث:

قسّمتُ البحثَ إلى مقدمةٍ ومبحثين وخاتمة، على النحو الآتي:

المبحث الأول: الوسطية في سنة النبي ﷺ في العدوى، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الأحاديث الواردة في العدوى.

المطلب الثاني: بيان أقوال العلماء في العدوى.

المطلب الثالث: بيان المنهج الوسطي وتطبيقه المعاصر.

المبحث الثاني: الوسطية في سنة النبي ﷺ في التغذية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الأحاديث الواردة في مقدار الغذاء.

المطلب الثاني: بيان أقوال العلماء في مقدار الغذاء.

المطلب الثالث: بيان المنهج الوسطي وتطبيقه المعاصر.

الخاتمة: وفيها عرض لأهم النتائج والتوصيات.

❖ منهج البحث:

اتبعت في دراسة موضوع البحث المنهج الاستقرائي التحليلي؛ من خلال استقراء جزئيات مسائل الفقه الطبي التي جاءت في السنة النبوية محل الدراسة؛ وكان ذلك باستقراء الأحاديث الواردة في المسألة، واستقراء أقوال العلماء.

ثم المنهج التحليلي لتحليل أقوال العلماء للخروج بالمنهج الوسطي، وبيان آثاره المعاصرة.

وليس مقصود البحث هنا في ذكر المسائل الفقهية استيعاب الأدلة والمناقشات والردود، ولكن الغرض ذكر ما يكفي لاستنباط المنهج الوسطي من خلال ما ورد في السنة النبوية من أدلة، ولم يخلُ البحث من إيراد بعض الردود على الأقوال البعيدة عن المنهج الوسطي.

المبحث الأول: الوسطية في سنة النبي ﷺ في العدوى

إن مسألة العدوى من أهم المسائل في الفقه الطبي، والتي كان لها أثر واضح في الكتب الفقهية، حتى بحثها الفقهاء في أبواب عدة منها: من يُمنع من دخول المساجد في باب الصلاة(١)، وباب العيوب في البيع(٢)، وباب عيوب الزوجين في النكاح(٣)، وفي شروط الحضانة في باب الحضانة(٤).

وسوف أتناول هذا المبحث في المطالب الثلاثة التالية:

المطلب الأول: الأحاديث الواردة في العدوى.

المطلب الثاني: بيان أقوال العلماء في العدوى.

المطلب الثالث: بيان المنهج الوسطي وتطبيقه المعاصر.

المطلب الأول: الأحاديث الواردة في العدوى

مسألة العدوى حصل الخلاف فيها بين العلماء بناء على اختلاف ظاهر الأحاديث الواردة، وهي:

أولاً: الأحاديث التي تدل على نفي العدوى:

---

(١) انظر: مصطفى بن سعد السيوطي الرحيباني، "مطالب أولي النهى". (ط٢، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٩٤م)، ١: ٦٩٩.

(٢) انظر: محمد بن أحمد ابن رشد، "البيان والتحصيل". تحقيق الدكتور محمد حجي وجماعة، (ط٢، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٨م)، ٨: ٣٦٠-٣٦١.

(٣) انظر: محمود بن أحمد العيني، "البناية شرح الهداية". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م)، ٥: ٥٨٨-٥٨٩؛ وأحمد بن محمد بن حجر الهيتمي، "تحفة المحتاج في شرح المنهاج". (د. ط، مصر: المكتبة التجارية، ١٩٨٣م)، ٧: ٣٤٧.

(٤) انظر: محمد بن أحمد الدسوقي، "حاشية الدسوقي على الشرح الكبير". (د. ط، بيروت: دار الفكر، د. ت)، ٢: ٥٢٩؛ والهيتمي، "تحفة المحتاج في شرح المنهاج"، ٨: ٣٥٩.

١- حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((**لا عدوى ولا صفر**(١)، **ولا هامة**(٢). فقال أعرابي: يا رسول الله، فما بال الإبل، تكون في الرمل كأنها الظباء، فيخالطها البعير الأجرب فيجربها؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **فمن أعدى الأول؟!**))(٣).

٢- حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((**لا عدوى ولا طيرة**(٤)، **والشؤم في ثلاث: في المرأة، والدار، والدابة**))(٥).

٣- حديث أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((**لا عدوى ولا طيرة، ويعجبني الفأل الصالح: الكلمة الحسنة**))(٦).

---

(١) صفر: هو اسم الشهر المعروف، يتشاءم به بعض الناس. انظر: علي بن محمد الملا قاري، "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح". (ط١، بيروت: دار الفكر، ٢٠٠٢م)، ٧: ٢٨٩٤.

(٢) الهامة: هو اسم طائر البوم المعروف، يتشاءم به بعض الناس. انظر: المصدر السابق، ٧: ٢٨٩٤.

(٣) أخرجه: محمد بن إسماعيل البخاري، "الجامع الصحيح". تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، (ط١، بيروت: دار طوق النجاة، ٢٠٠١م)، ٧: ١٣٨، ح٥٧٧٠، واللفظ له؛ ومسلم بن الحجاج النيسابوري، "المسند الصحيح المختصر"، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٩١م)، ٤: ١٧٤٣، ح ٢٢٢١.

(٤) الطيرة: ما يتشاءم به بعض الناس من الفأل الرديء. انظر: الملا قاري، "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح"، ٧: ٢٨٩٢.

(٥) أخرجه: البخاري، "الجامع الصحيح"، ٧: ١٣٥، ح٥٧٥٣، واللفظ له؛ والنيسابوري (مسلم)، "المسند الصحيح المختصر"، ٤: ١٧٤٧، ح ٢٢٢٥.

(٦) أخرجه: البخاري، "الجامع الصحيح"، ٧: ١٣٥، ح٥٧٥٦، واللفظ له؛ والنيسابوري =

٤- حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((**لا عدوى، ولا طيرة، ولا غول**(١))(٢).

وجه الدلالة من الأحاديث السابقة كلها: في قوله صلى الله عليه وسلم: ((**لا عدوى**))، وهو نصّ في نفي العدوى، أي أنه لا يوجد شيء يُعدي شيئاً(٣).

ثانياً: الأحاديث التي تدل على إثبات العدوى:

١- حديث أبي هريرة رضي الله عنه يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((**لا يوردن مُمرِضٌ على مُصحّ**(٤))(٥).

٢- وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: "أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، خرج إلى الشأم، حتى إذا كان بسَرْغ(٦) لقيه أمراء الأجناد؛ أبو عبيدة بن الجراح

=

(مسلم)، "المسند الصحيح المختصر"، ٤: ١٧٤٦، ح ٢٢٢٤.

(١) الغول: جنس من الجن والشياطين، كانت العرب تزعم أنها تتراءى للناس في الفلاة وتضلهم عن الطريق. انظر: الملا قاري، "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح"، ٧: ٢٨٩٥.

(٢) أخرجه: النيسابوري (مسلم)، "المسند الصحيح المختصر"، ٤: ١٧٤٤، ح ٢٢٢٢.

(٣) انظر: حمد بن محمد الخطابي، "معالم السنن". (ط١، حلب: المطبعة العلمية، ١٩٣٢م)، ٤: ٢٣٣؛ يوسف بن عبد الله ابن عبد البر، "التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد". تحقيق جماعة من المحققين. (ط١، المغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٩٦٧م-١٩٩٢م) ٢٤: ١٩٦.

(٤) الممرض: هو الذي مرضت ماشيته. والمصح هو: صاحب السليمة منها. انظر: الخطابي، "معالم السنن" ٤: ٢٣٤.

(٥) أخرجه: البخاري، "الجامع الصحيح"، ٧: ١٣٨، ح٥٧٧١، واللفظ له؛ والنيسابوري (مسلم)، "المسند الصحيح المختصر"، ٤: ١٧٤٣، ح ٢٢٢١.

(٦) سَرْغ هو أول الجاز وآخر الشام، وهي اليوم تُسمى المدوّرة، وهي مركز الحدود بين المملكة

=

وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بأرض الشأم". الحديث، وفيه: "فجاء عبد الرحمن بن عوف – وكان متغيباً في بعض حاجته – فقال: إن عندي في هذا علماً، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((**إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه**)) (١).

٣- وعن أسامة بن زيد رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((**إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها**))(٢).

٤- وعن الشريد بن سويد رضي الله عنه قال: كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم ((**إنا قد بايعناك فارجع**))(٣).

٥- حديث أبي هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((**لا عدوى ولا طيرة، ولا هامة ولا صفر، وفرّ من المجذوم كما تفرّ من الأسد**))(٤).

=

العربية السعودية والمملكة الهاشمية، من طريق حارة عمار.

انظر: ياقوت بن عبد الله الحموي، "معجم البلدان". (ط٢، بيروت: دار صادر، ١٩٩٥م)، ٣: ٢١١-٢١٢؛ ومحمد بن محمد شراب، "المعالم الأثيرة في السنة والسيرة". (ط١، بيروت: دار القلم، ١٩٩١م)، ص ١٣٩.

(١) أخرجه: البخاري، "الجامع الصحيح"، ٧: ١٣٠، ح٥٧٢٩، واللفظ له؛ والنيسابوري (مسلم)، "المسند الصحيح المختصر"، ٤: ١٧٤٠، ح ٢٢١٩.

(٢) أخرجه: البخاري، "الجامع الصحيح"، ٧: ١٣٠، ح٥٧٢٨، واللفظ له؛ والنيسابوري (مسلم)، "المسند الصحيح المختصر"، ٤: ١٧٣٧، ح ٢٢١٨.

(٣) أخرجه: النيسابوري (مسلم)، "المسند الصحيح المختصر"، ٤: ١٧٥٢، ح ٢٢٣١.

(٤) أخرجه: البخاري، "الجامع الصحيح". ٧: ١٢٦، ح٥٧٠٧، معلقاً بصيغة الجزم، واللفظ له؛

=

وجه الدلالة: أن الأحاديث السابقة تدل على أن العدوى ثابتة لذلك نهى أن يورد الممرض على المصح في الحديث الأول، ونهى عن القدوم والدخول على أرض الوباء في الحديث الثاني والثالث، وأمر برجوع المجذوم كما في الحديث الرابع، وأمر بالفرار منه في الحديث الخامس.

المطلب الثاني: بيان أقوال العلماء في العدوى

اختلفت مسالك العلماء في النظر في الأحاديث السابقة، وهي باختصار:

المسلك الأول: النسخ:

فقد ذهب بعض العلماء إلى أن الأحاديث الدالة على إثبات العدوى منسوخة بحديث ((**لا عدوى**))(١).

وأُجيب هذا المسلك:

١- إنه لا يوجد تنافي بينهما حتى يفتقر إلى النسخ(٢).

٢- إنه لا يتعذر الجمع بينهما حتى نقول بالنسخ(٣)، بل تم الجمع كما سيأتي.

=

وأخرجه: أحمد بن حنبل الشيباني، "المسند"، تحقيق جماعة بإشراف عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٧م)، ١٥: ٤٤٩، ح ٩٧٢٢.

والحديث صححه الألباني. انظر: محمد ناصر الدين الألباني، "سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها"، (ط١، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ١٩٩٥م) ٢: ٤١٤.

(١) انظر: محمد بن علي المازري، "المعلم بفوائد مسلم". تحقيق محمد الشاذلي النفير، (ط٢، تونس: الدار للتونسية للنشر، ١٩٨٧م-١٩٩١م)، ٣: ١٧٦.

(٢) انظر: المصدر السابق، ٣: ١٧٦.

(٣) انظر: يحيى بن شرف النووي، "صحيح مسلم بشرح النووي". (ط١، مصر: مؤسسة قرطبة، ١٩٩١م)، ١٤: ٣٠٧.

٣- إنه يُشترط للقول بالنسخ معرفة التأريخ مع تأخر الناسخ، وهو متعذر هنا(١).

المسلك الثاني: الترجيح بين الأحاديث:

ذهب بعض العلماء إلى ترجيح أحد الحديثين على الآخر:

القول الأول: ترجيح مدلول أدلة نفي العدوى. وهو قول منسوب لبعض السلف(٢).

ووجه الترجيح: أن الأحاديث الدالة على البعد عن أصحاب الأمراض غير صحيحة(٣).

القول الثاني: ترجيح مدلول أدلة إثبات العدوى. وهو قول منسوب لبعض السلف أيضاً(٤).

ووجه الترجيح: أن أبا هريرة رضي الله عنه كان يروي حديث ((**لا عدوى**)) ثم تراجع عنه وأنكره، كما روى أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع أبا هريرة بعدُ يقول: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((**لا يوردن مُمرِضٌ على مصح**)) وأنكر أبو هريرة حديث الأول(٥)" .....

(١) انظر: المصدر السابق.

(٢) منهم: عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعائشة رضي الله عنهم. انظر: علي بن خلف بن بطال، "شرح صحيح البخاري". تحقيق ياسر بن إبراهيم، (ط٢، الرياض: مكتبة الرشد، ٢٠٠٣م)، ٩: ٤١٠-٤١١.

(٣) انظر: المصدر السابق، ٩: ٤١٠.

(٤) منهم: عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وأبي قلابة رحمه الله. انظر: ابن بطال، "شرح صحيح البخاري"، ٩: ٤١١.

(٥) أي حديث: (**لا عدوى**).

الحديث(١)(٢).

وأجيب مسلك الترجيح: إنه يمكن الجمع بين الأحاديث، وليس بين الأحاديث اختلاف، والجمع أولى من الترجيح(٣).

المسلك الثالث: الجمع بين الأحاديث:

وهو مذهب جمهور أهل العلم(٤)، ولهم فيه أقوال عدة من أشهرها:

القول الأول: العدوى كلها منفية ولا يمكن أن يتحول شيء من الأمراض إلى الغير، واختلفوا في المراد بالنهي عن ورود الممرض على المصح والأمر بالفرار من المجذوم ونحوها من الأدلة:

– إنه لدفع ما قد يقع في نفس الشخص الذي يخالط المريض –فيما لو مرض بعد ذلك– أنه بسبب هذه المخالطة فيأثم بذلك، لأن الحقيقة أنه بمشيئة الله وقدره(٥).

---

(١) أخرجه: البخاري، "الجامع الصحيح"، ٧: ١٣٨، ح٥٧٧١، واللفظ له؛ والنيسابوري (مسلم)، "المسند الصحيح المختصر"، ٤: ١٧٤٣، ح ٢٢٢١.

(٢) انظر: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "زاد المعاد في هدي خير العباد". تحقيق عبد القادر الأرناؤوط وشعيب الأرناؤوط، (ط٢٧، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٤م)، ٤: ١٤١.

(٣) انظر: عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، "تأويل مختلف الحديث". (ط٢، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٩٩م)، ١٦٨؛ وابن قيم الجوزية، "زاد المعاد في هدي خير العباد" ٤: ١٣٧ وما بعدها.

(٤) قال النووي: "قال جمهور العلماء: يجب الجمع بين هذين الحديثين، وهما صحيحان". انظر: النووي، "صحيح مسلم بشرح النووي"، ١٤: ٣٠٦– ٣٠٧.

(٥) انظر: عبد الرحمن بن مروان الأنصاري القنازعي، "تفسير الموطأ". تحقيق الدكتور عامر حسن صبري، (ط١، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ٢٠٠٨م)، ٢: ٧٦٣؛ وابن بطال، =

الرد: أن منع ثبوت العدوى التي تدل عليها الأحاديث غير صحيح لأن ثبوت انتقال العدوى على الوجه الذي سبق ذِكْرُه مشاهدٌ عياناً(١).

- إنه لأجل ما قد يتأذى الأصحاء برائحة المجذومين(٢).

- إن الفرار من المجذوم يجوز أن يكون مجذوماً معيناً أمر باجتنابه لأجل كفره، وأن ترك مبايعته صلى الله عليه وسلم للمجذوم هو ترك استقذار لا لخوف العدوى(٣).

القول الثاني: العدوى المثبتة في الأحاديث هي عدوى المرض بمشيئة الله وقضائه وقدره، عند مجاورة المريض ومجالسته ومؤاكلته بسبب ما ينال الصحيح من رائحة المريض أو آثاره عند تحاك الأجساد.

واختلفوا في العدوى المنفية في الأحاديث على أقوال منها:

- هي العدوى بالشؤم(٤).

=

"شرح صحيح البخاري"، ٩: ٤١١؛ ومحمد بن أحمد بن جُزَي، "القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية". تحقيق ماجد الحموي، (ط١، بيروت: دار ابن حزم، ٢٠١٣م) ص ٧٤١-٧٤٢.

(١) انظر: الدينوري، "تأويل مختلف الحديث"، ١٦٩؛ ومحمد بن أحمد ابن رشد، "المقدمات الممهدات". تحقيق الدكتور محمد حجي، (ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٨م)، ٣: ٤٧٧.

(٢) انظر: القنازعي، "تفسير الموطأ"، ٢: ٧٦٤.

(٣) انظر: أحمد بن محمد القدوري، "التجريد". تحقيق أحمد شراج وعلي جمعة، (ط٢، القاهرة: دار السلام، ٢٠٠٦م)، ٩: ٤٥٨٧-٤٥٨٨.

(٤) انظر: الدينوري، "تأويل مختلف الحديث"، ١٦٨-١٦٩.

- إنها العدوى من قبل ذات الشيء وطبعه(١).

- ما كان يعتقده أهل الجاهلية من إضافة الفعل إلى غير الله تعالى بأن المرض يُعدي بطبعه ونفسه وقوته، لا بقدر الله ومشيئته وإرادته(٢).

وتوجد أقوال أخرى وتوجيهات متعددة ليس هنا محل سردها وتفصيلها(٣).

المطلب الثالث: بيان المنهج الوسطي وتطبيقه المعاصر

من خلال العرض في المطلب الثاني، نجد في المسألة طرفين:

الطرف الأول: الاعتماد على الأسباب بما يعتقده أهل الجاهلية بأن المرض يُعدي بطبعه ونفسه وقوته، لا بقدر الله ومشيئته وإرادته، وهذا وقوع في الشرك وخروج عن حقيقة التوحيد، والعياذ بالله.

الطرف الثاني: تعطيل الأسباب بأن المرض لا يُعدي مطلقاً، فليست العدوى سبب ولا جزء سببٍ للمرض، فليست كسائر الأسباب التي ربط الله بها مسبباتها، وجعل لها أسباباً أخرى تعارضها وتمانعها وتمنع اقتضاءها، وهذا تعطيل للشرع ومصالح الدنيا.

---

(١) انظر: حمد بن محمد الخطابي، "أعلام الحديث". تحقيق الدكتور محمد بن سعد آل سعود، (ط١، مكة المكرمة: مركز البحوث العلمية وإحياء التراث، جامعة أم القرى، ١٩٨٨م)، ٣: ٢١١٨، ٢١٣٩.

(٢) انظر: أحمد بن الحسين البيهقي، "السنن الكبرى". تحقيق محمد عبد القادر عطا (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م)، ٧: ٣٥١.

(٣) انظرها في مصادري لهذه المسألة، وقد جمع العديد منها: ليلى بنت سعيد السابر، "الهدي النبوي في التعامل مع الوباء والمرض المعدي من خلال دراسة موقف النبي صلى الله عليه وسلم مع المجذوم في وفد بني ثقيف". مجلة علوم الشريعة والدراسات الإسلامية–جامعة أم القرى ٨٣ (٢٠٢٠م): ٨٩–١٠٨.

والذي تدل عليه سنة النبي صلى الله عليه وسلم التوسط بين القولين، وتحقيق المصلحتين وتجنب المفسدتين جميعهما، دون إفراط أو تفريط، وذلك متحقق بالآتي:

أولا: دل حديث ((**لا عدوى**)) على نفي ما يعتقده أهل الجاهلية بأن المرض يُعدي بطبعه ونفسه وقوته، لا بقدر الله ومشيئته وإرادته، وفي هذا تحقيق لتوحيد الله تعالى.

ثانياً: دلت أحاديث النهي عن ورود الممرض على المصح والأمر بالفرار من المجذوم ونحوها على إثبات العدوى سبباً أو جزءَ سببٍ للمرض، وأنها كسائر الأسباب التي ربط الله بها مسبباتها، وجعل لها أسباباً أخرى تعارضها وتمانعها وتمنع اقتضاءها، وفي هذا إعمال للأسباب وللشرع ولمصالح الدنيا.

ففي الأحاديث تتحقق الوسطية التي فيها نفيٌ وإثبات، نفي ما كانوا عليه من الشرك، وإثباتٌ للأسباب، والله تعالى أعلم(١).

قال الإمام البيهقي (ت٤٥٨): "ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((**لا عدوى**))، وإنما أراد به على الوجه الذي كانوا يعتقدون في الجاهلية من إضافة الفعل إلى غير الله عز وجل، وقد يجعل الله تعالى بمشيئته مخالطة الصحيح من به شيء من هذه العيوب سبباً لحدوث ذلك به، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((**لا يورد ممرض على مصح**))"(٢).

---

(١) انظر في معنى ما سبق: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، "مفتاح دار السعادة". (د. ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د. ت)، ٢: ٢٦٩-٢٧٠.

(٢) أحمد بن الحسين البيهقي، "معرفة السنن والآثار"، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، (ط١، كراتشي، بيروت، دمشق، القاهرة: جامعة الدراسات الإسلامية، دار قتيبة، دار الوعي، دار الوفاء: ١٩٩١م) ١٠: ١٨٩-١٩٠.

قال الإمام النووي (ت٦٧٦): " قال جمهور العلماء: يجب الجمع بين هذين الحديثين وهما صحيحان. قالوا: وطريق الجمع أن حديث: ((**لا عدوى**)) المراد به نفي ما كانت الجاهلية تزعمه وتعتقده أن المرض والعاهة تُعدي بطبعها لا بفعل الله تعالى. وأما حديث: ((**لا يورد ممرض**(١) **على مصح**)) فأرشد فيه إلى مجانبة ما يحصل الضرر عنده(٢) في العادة بفعل الله تعالى وقدره. فنفى في الحديث الأول العدوى بطبعها، ولم ينفِ حصول الضرر عند(٣) ذلك بقدر الله تعالى وفعله، وأرشد في الثاني إلى الاحتراز

(١) في المطبوع: (ممرد)، وهو خطأ مطبعي ظاهر.

(٢) الصواب أن يُقال: "فأرشد فيه إلى مجانبة ما يحصل الضرر بسببه"، كما قال الإمام البيهقي في النقل المذكور أعلاه قبل هذا النقل: "وقد يجعل الله تعالى بمشيئته مخالطة الصحيح من به شيء من هذه العيوب سبباً لحدوث ذلك به".

وإنكار الأسباب مخالف للكتاب والسنة وإجماع السلف، قال شيخ الإسلام ابن تيمية (ت٧٢٨): "ومن الناس من ينكر القوى والطبائع كما هو قول أبي الحسن ومن اتبعه من أصحاب مالك والشافعي وأحمد وغيرهم، وهؤلاء المنكرون للقوى والطبائع ينكرون الأسباب أيضاً ويقولون: إن الله يفعل عندها لا بها. فيقولون: إن الله لا يُشبع بالخبز ولا يَروي بالماء ولا ينبت الزرع بالماء، بل يفعل عنده لا به. وهؤلاء خالفوا الكتاب والسنة وإجماع السلف مع مخالفة صريح العقل والحس... ".

ثم ساق رحمه الله ما تيسر له من الأدلة، فلينظرها من أحب.

انظر: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، "مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية". (د. ت، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف في المدينة النبوية، ٢٠٠٤م)، ٩: ٢٨٧-٢٨٨.

(٣) انظر: التعليق السابق.

مما يحصل عنده(١) الضرر بفعل الله وإرادته وقدره، فهذا الذي ذكرناه من تصحيح الحديثين والجمع بينهما، هو الصواب الذي عليه جمهور العلماء، ويتعين المصير إليه"(٢).

ولئن كان في واقعنا المعاصر نفي ما يعتقده أهل الجاهلية واضح لدى غالب المسلمين، لمنافاته توحيد الله عز وجل، إلا إنه غير واضح عند بعض الأطباء غير المسلمين، لذا فقد وُجد في عصرنا أطباء من غير المسلمين في غفلة عن أفعال الله تعالى وقدره ومشيئته وإرادته، وإيمانهم بالعدوى على الطريقة الجاهلية، فمن وقع فيه منهم يُقال له ما جاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((**فمن أعدى الأول**))(٣)(٤).

وفي المقابل في واقعنا المعاصر تردد البعض من المسلمين في إثبات العدوى سبباً للمرض أو جزءَ سببٍ، وأنه يجري عليه ما يجري على سائر الأسباب، نظراً لأن الأمر كان محل نقاش واسع عند العلماء السابقين، ولكن يُجابون بما ورد من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم الدالة على أن العدوى سبب كسائر الأسباب(٥).

وكان هذا المنهج الوسطي الذي دلت عليه الأحاديث واضحاً جلياً عند أكثر أهل العلم المعاصرين، وظهر ذلك في الأبحاث العديدة التي كُتبت في الأحكام المترتبة على جائحة كورونا (كوفيد ١٩)(٦)، وفتاوى الاجتهاد الجماعي التي صدرت أخذت

---

(١) انظر: التعليق السابق.

(٢) النووي، "صحيح مسلم بشرح النووي"، ١٤: ٣٠٦-٣٠٧.

(٣) سبق تخريجه في الحديث الأول من الأحاديث التي تدل على نفي العدوى.

(٤) انظر: الألباني، "سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها"، ٢: ٦٦٠.

(٥) انظر: المصدر السابق.

(٦) ولكثرة الأبحاث في هذا الموضوع أفردت بعض المجلات العلمية أعداداً خاصة به، كما في مجلة =

بالأسباب في العديد من الأحكام، كوجوب الالتزام بإجراءات العزل وغيرها، مع الدعوة إلى تقوى الله والتوكل عليه(١).

فالناظر في قرار هيئة كبار العلماء(٢) -مثلاً- يجد هذه الوسطية متجلية واضحة، وهذا نص القرار:

" الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد نظرت هيئة كبار العلماء في دورتها الاستثنائية الرابعة والعشرين المنعقدة بمدينة الرياض يوم الأربعاء الموافق ١٦ / ٧ / ١٤٤١هـ فيما عرض عليها بخصوص الرخصة في عدم شهود صلاة الجمعة والجماعة في حال انتشار الوباء أو الخوف من انتشاره، وباستقراء نصوص الشريعة الإسلامية ومقاصدها وقواعدها وكلام أهل العلم في هذه المسألة فإن هيئة كبار العلماء تبين الآتي:

أولاً: يحرم على المصاب شهود الجمعة والجماعة لقوله صلى الله عليه وسلم: ((**لا يورد ممرض على مصح**)) متفق عليه، ولقوله عليه الصلاة والسلام: ((إذا سمعتم الطاعون بأرض فلا تدخلوها وإذا وقع بأرض وأنتم فيها فلا تخرجوا منها)) متفق عليه.

ثانياً: من قررت عليه جهة الاختصاص إجراءات العزل فإن الواجب عليه

=

جامعة الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة أم القرى، العدد ٨٣، وكما في مجلة الجمعية الفقهية السعودية –جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد ٥١، وكما في مجلة جامعة الطائف للعلوم الإنسانية العدد ٢٥.

(١) انظر أكثر تلك القرارات في: الدكتور إسماعيل غازي مرحبا، "القرارات والفتاوى الفقهية الجماعية المتعلقة بوباء كورونا المستجد عرضاً وتحليلاً". (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ٢٠٢١م).

(٢) وهو القرار رقم (٢٤٦)، بتاريخ ١٦ /٧/ ١٤٤١هـ الموافق ١١ /٣/ ٢٠٢٠م.

الالتزام بذلك، وترك شهود صلاة الجماعة والجمعة ويصلي الصلوات في بيته أو موطن عزله، لما رواه الشريد بن سويد الثقفي رضي الله عنه قال: ((كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فأرسل إليه النبي ﷺ: **إنا قد بايعناك فارجع**)) أخرجه مسلم.

ثالثاً: من خشي أن يتضرر أو يضر غيره فيرخص له في عدم شهود الجمعة والجماعة لقوله صلى الله عليه وسلم: ((**لا ضرر ولا ضرار**)) رواه ابن ماجه. وفي كل ما ذكر إذا لم يشهد الجمعة فإنه يصليها ظهراً أربع ركعات.

هذا وتوصي هيئة كبار العلماء الجميع بالتقيد بالتعليمات والتوجيهات والتنظيمات التي تصدرها جهة الاختصاص، كما توصي الجميع بتقوى الله عز وجل واللجوء إليه سبحانه بالدعاء والتضرع بين يديه في أن يرفع هذا البلاء قال الله تعالى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٠٧﴾﴾ [سورة يونس: ١٠٧]، وقال سبحانه: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ﴾ [سورة غافر: ٦٠]، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين "(١).

فنجد في القرار تحقيق التوحيد لله عز وجل حيث دعا القرار في وقت وقوع البلاء إلى تقوى الله واللجوء إليه سبحانه بالدعاء والتضرع، وما ذلك إلا انطلاقاً من نفي ما يعتقده أهل الجاهلية بأن المرض يُعدي بطبعه ونفسه وقوته.

وفي المقابل نجد أيضاً في القرار الحُكمَ بتحريم شهود الجمعة والجماعة للمريض المصاب بالعدوى، ووجوب الالتزام بإجراءات العزل، والترخيص لمن خشي الضرر في

(١) انظر: الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء، "هيئة كبار العلماء تصدر قرارها رقم ٢٤٦ بشأن شهود صلاة الجمعة والجماعة في حال انتشار الوباء أو الخوف من انتشاره" خبر على موقع (وكالة الأنباء السعودية)، ٢٠٢٠م "استرجعت المعلومة بتاريخ ٢٣/ ٨/ ١٤٤٤هـ" من موقع: https: //www. spa. gov. sa/٢٠٤٧٠٢٨

عدم شهود الجمعة والجماعة، وكل ذلك انطلاقاً مما دلت عليه الأحاديث من إثبات العدوى سبباً للمرض.

المبحث الثاني: الوسطية في سنة النبي ﷺ في التغذية

اهتم علماء الطب في عصرنا الحالي بشكل لافت بصحة الفرد والمجتمع عن طريق الوقاية الصحية، وذكر أهل الاختصاص أموراً مهمة في الإجراءات الصحية الوقائية الأساسية العامة، ومنها: خدمات التغذية الصحية، لما لها من فوائد تعود على صحة وحياة الإنسان(١).

ولا غرو فالغذاء هو الدعامة الأولى لصحة كلّ فردٍ منا، فمن الغذاء يُبنى الجسم من الدم والعضلات والعظام وكل جزء فينا، ودون الغذاء فإننا لا نستطيع القيام بأي نشاط من الأنشطة، إذ إن الغذاء هو الذي يمد الجسم بالطاقة اللازمة للقيام بالأنشطة المختلفة(٢).

وهذا المبحث يتناول جانباً من جوانب التغذية الصحية، وبالتحديد مقدار ما يتناوله الفرد من الغذاء كما ورد في سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وذلك في المطالب التالية:

المطلب الأول: الأحاديث الواردة في مقدار الغذاء.

المطلب الثاني: بيان أقوال العلماء في مقدار الغذاء.

المطلب الثالث: بيان المنهج الوسطي وتطبيقه المعاصر.

---

(١) انظر: الدكتور أحمد محمد بدح وآخرون، "الثقافة الصحية". (د. ط، الأردن: دار المسيرة. د. ت): ٢٥-٢٦؛ والدكتور أحمد شوقي الفنجري، "الطب الوقائي في الإسلام" (ط٣، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩١م): ١٣.

(٢) انظر: الدكتور إبراهيم فهيم، "أنت وغذاؤك"، (د. ط، مصر: وكالة الصحافة العربية، ٢٠١٩م)، ص ٥.

المطلب الأول: الأحاديث الواردة في مقدار الغذاء

وردت عدة أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم تدل على هذه المسألة منها:

أولاً: الأحاديث الدالة على عدم الإكثار من الأكل وتقليله:

١- عن مقدام بن معدي كرب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((**ما ملأ آدميٌ وعاءً شراً من بطنٍ. بحسب ابن آدم أُكُلات يُقمن صُلبه**(١)**، فإن كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنَفَسِه**))(٢).

وجه الدلالة: دلّ الحديث على عدم الإكثار من الطعام والاقتصار على لقيمات قليلة لا تملأ البطن الذي هو شرّ الأوعية(٣).

٢- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: تجشأ رجل عند النبي صلى الله

---

(١) أي يَحْفظنه من الضعف، ويُبقين له القوة. انظر: حسين بن محمود المظهري، "المفاتيح في شرح المصابيح". جماعة بإشراف نور الدين طالب. (ط١، الكويت: دار النوادر، ٢٠١٢م)، ٥: ٢٨٨؛ وأحمد بن حسين بن رسلان، "شرح سنن أبي داود". تحقيق جماعة. (ط١، مصر: دار الفلاح، ٢٠١٦م)، ١٥: ٥٠١.

(٢) أخرجه: محمد بن عيسى الترمذي، "سنن الترمذي". تحقيق أحمد بن محمد شاكر وآخرون، (ط٢، مصر: شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٩٧٥م)، ٤: ٥٩٠، ح٢٣٨٠، واللفظ له، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"؛ ومحمد القزويني ابن ماجه، "سنن ابن ماجه"، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (د. ت، مصر: دار إحياء الكتب العربية، د. ت)، ٢: ١١١١، ح ٣٣٤٩.

(٣) انظر: أحمد بن عمر القرطبي، "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم". تحقيق جماعة. (ط١، بيروت ودمشق: دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، ١٩٩٦م)، ٦: ٤٨٨؛ والملا قاري، "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح"، ٨: ٣٢٥١.

عليه وسلم، فقال: ((**كف عنا جشاءك**(١) **فإن أكثرهم شبعاً في الدنيا أطولهم جوعا يوم القيامة**))(٢).

وجه الدلالة: في الحديث النهي عن الجشاء، وهو يستلزم النهي عن كثرة الأكل؛ لأنه السبب الجالب له(٣).

٣- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً كان يأكل أكلاً كثيراً، فأسلم، فكان يأكل أكلاً قليلاً، فذُكِر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: ((**إن المؤمن يأكل في معى واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء**))(٤).

وجه الدلالة: الحديث مجاز دال على المدح في القليل من الأكل والقناعة به في حق المؤمن، وعكسه في حق الكافر الذي يأكل بالشره والحرص وإفراط

---

(١) التجشؤ: هو تنفس المعدة، والنهي عن الجشاء فيه يستلزم النهي عن الشبع؛ لأنه السبب الجالب له.

انظر: الملا قاري، "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح"، ٨: ٣٢٥٢؛ ومحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، "التحبير لإيضاح معاني التيسير". تحقيق محمد صبحي حلاق. (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ٢٠١٢م)، ٧: ٥٥٤.

(٢) أخرجه: الترمذي، "سنن الترمذي"، ٤: ٦٤٩، ح٢٤٧٨. وقال: "هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه".

(٣) انظر: الملا قاري، "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح"، ٨: ٣٢٥٢؛ ومحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، "التحبير لإيضاح معاني التيسير". تحقيق محمد صبحي حلاق. (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ٢٠١٢م)، ٧: ٥٥٤.

(٤) أخرجه: البخاري، "الجامع الصحيح"، ٧: ٧٢، ح٥٣٩٧، واللفظ له؛ والنيسابوري (مسلم)، "المسند الصحيح المختصر"، ٣: ١٦٣٢، ح ٢٠٦٣.

الشهوة(١).

فهذه الأحاديث تدل على الترغيب في عدم الإكثار من الأكل وتقليله.

ثانياً: الأحاديث الدّالة على الشبع:

١- ما جاء عن أبي هريرة أو أبي سعيد رضي الله عنهما في غزوة تبوك أصاب الصحابةَ مجاعةٌ، فجمع النبي صلى الله عليه وسلم فضلَ أزوادهم، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه بالبركة. قال: ((**فأكلوا حتى شبعوا**)) الحديث(٢).

٢- حديث أنس بن مالك رضي الله عنه لما تزوج رسولُ الله صلى الله عليه وسلم صنعت أم سُليم حيساً(٣) قال أنس: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((**ليتحلق عشرة عشرة، وليأكل كل إنسان مما يليه**)). قال: **فأكلوا حتى شبعوا**. الحديث(٤).

٣- حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: بعثني أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لأدعوه وقد جعل طعاماً، قال: فأقبلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس، فنظر إلي فاستحييت، فقلت: أجب أبا طلحة، فقال للناس:

---

(١) انظر: يوسف بن عبد الله ابن عبد البر، "الاستذكار". تحقيق سالم محمد عطا ومحمد علي معوض. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م)، ٨: ٣٤٧؛ والقرطبي، "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" ٥: ٣٤٢.

(٢) أخرجه: النيسابوري (مسلم)، "المسند الصحيح المختصر"، ١: ٥٦، ح ٢٧.

(٣) الحيس: هو تمر مخلوط بسمن وأقط أو بسمن ودقيق.
انظر: الملا قاري، "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح"، ٤: ١٤٣٠؛ والصنعاني، "التحبير لإيضاح معاني التيسير"، ٢: ٣١٦.

(٤) أخرجه: البخاري، "الجامع الصحيح"، ٧: ٢٢، ح٥١٦٣؛ والنيسابوري (مسلم)، "المسند الصحيح المختصر"، ٢: ١٠٥١، ح ١٤٢٨، واللفظ له.

((**قوموا**))، فقال أبو طلحة: يا رسول الله، إنما صنعت لك شيئاً، قال: فمسها رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا فيها بالبركة، ثم قال: ((**أدخل نفراً من أصحابي عشرة**))، وقال: ((**كلوا**))، وأخرج لهم شيئاً من بين أصابعه، **فأكلوا حتى شبعوا فخرجوا**، فقال: ((**أدخل عشرة**))، فأكلوا حتى شبعوا، فما زال يدخل عشرة ويخرج عشرة حتى لم يبقَ منهم أحد إلا دخل، **فأكل حتى شبع**(١).

وجه الدلالة من الأحاديث السابقة: حصول الشبع من الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وهذا دال على جوازه(٢).

٤- عن أبي هريرة رضي الله عنه يقول: "أللهِ الذي لا إله إلا هو، إن كنت لأعتمد بكبدي على الأرض من الجوع، وإن كنت لأشد الحجر على بطني من الجوع" وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: ((**اقعد فاشرب**)) فقعدتُ فشربتُ، فقال: ((**اشرب**)) فشربتُ، فما زال يقول: ((**اشرب**)) حتى قلتُ: لا والذي بعثك بالحق، **ما أجد له مسلكاً**... الحديث(٣).

وجه الدلالة من الأحاديث: أنها تدل على جواز الرِّيّ وكثرة الشرب، فإن

---

(١) أخرجه: البخاري، "الجامع الصحيح"، ٤: ١٩٣، ح٣٥٧٨؛ والنيسابوري (مسلم)، "المسند الصحيح المختصر"، ٣: ١٦١٢، ح ٢٠٤٠، واللفظ له.

(٢) انظر: ابن بطال، "شرح صحيح البخاري"، ٩: ٤٦٥؛ والقاضي عياض بن موسى اليحصبي، "إكمال المعلم بفوائد مسلم". تحقيق الدكتور يحيى إسماعيل، (ط١، مصر: دار الوفاء للطباعة والنشر، ١٩٩٨م)، ٦: ٥١٢؛ والقرطبي، "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم"، ٥: ٣١١؛ وأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، "فتح الباري شرح صحيح البخاري". تحقيق وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب وعبد العزيز بن باز، (د. ط، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ)، ٩: ٥٢٠.

(٣) أخرجه: البخاري، "الجامع الصحيح"، ٨: ٩٦، ح٦٤٥٢.

الصحابي شرب بأمر من النبي ﷺ حتى ارتوى(١).

المطلب الثاني: بيان أقوال العلماء في مقدار الغذاء

استدل الفقهاء بالأحاديث السابقة وما شابهها في عدة مسائل تتعلق بالتغذية، أذكر منها المسائل التالية:

المسألة الأولى: حكم الأكل فوق الشبع:

القول الأول: إذا زاد على الشبع قليلاً بحيث لا يضره، فهو مكروه، وإن زاد كثيراً بحيث يضره فهو حرام.

وهو مذهب الحنفية، إلا في حال قصد قوة صوم الغد أو لئلا يستحي ضيفه ونحو ذلك(٢)، وهو مذهب المالكية(٣)، ومذهب الشافعية(٤).

القول الثاني: إذا زاد على الشبع بحيث لا يضره، فهو جائز، وإن كان كثيراً يضره، فهو مكروه.

وهو مذهب الحنابلة(٥).

---

(١) انظر: يحيى بن هبيرة الشيباني، "الإفصاح عن معاني الصحاح"، تحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد، (ط١، الرياض: دار الوطن للنشر، ١٩٩٦-١٩٩٨م)، ٧: ٣٥٥.

(٢) انظر: محمد بن أحمد السرخسي، "المبسوط". (د. ط، بيروت: دار المعرفة، ١٩٩٣م)، ٢٤: ٩ و٣٠: ٢٦٦؛ ومحمد أمين بن عمر ابن عابدين، "رد المحتار على الدر المختار"، (ط٢، بيروت: دار الفكر، ١٩٩٢م)، ٦: ٣٣٩.

(٣) انظر: محمد بن محمد ابن الحاج، "المدخل". (د. ط، القاهرة: دار التراث، د. ت)، ١: ٢١٨.

(٤) انظر: محمد بن أحمد الرملي، "نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج". (د. ط، بيروت: دار الفكر، ١٩٨٤م)، ٣: ١٨١، ٦: ٣٧٦.

(٥) انظر: علي بن سليمان المرداوي، "الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف". تحقيق محمد =

المسألة الثانية: حكم الأكل حتى الشبع:

القول الأول: أنه مباح.

وهو مذهب الحنفية(١)، والمالكية(٢)، والشافعية(٣)، والحنابلة(٤).

القول الثاني: أنه مكروه.

وهو قول بعض الصوفية(٥).

القول الثالث: أنه محرم.

=

حامد الفقي، (ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٠هـ)، ٨: ٣٢٩؛ ومرعي بن يوسف الكرمي، "دليل الطالب لنيل المطالب". تحقيق نظر محمد الفريابي، (ط١، الرياض: دار طيبة، ٢٠٠٤م)، ص٢٥٢؛ ومنصور بن يونس البهوتي، "شرح منتهى الإرادات". (ط١، بيروت: دار عالم الكتب، ١٩٩٣م) ٣: ٣٨.

وذهب العديد من الحنابلة إلى تحريم الأكل الكثير الذي يضر آكله. انظر: المرداوي، "الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف"، ٨: ٣٣٠؛ ومنصور بن يونس البهوتي، "كشاف القناع عن متن الإقناع"، (د. ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د. ت)، ٥: ١٧٩.

(١) انظر: السرخسي، "المبسوط" ٢٤: ٩ و٣٠: ٢٧٦؛ وابن عابدين، "رد المحتار على الدر المختار"، ٦: ٣٣٩.

(٢) انظر: ابن الحاج، "المدخل"، ١: ٢١٨.

(٣) انظر: النووي، "صحيح مسلم بشرح النووي"، ١٣: ٣١٠.

(٤) انظر: المرداوي، "الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف"، ٨: ٣٢٩؛ والبهوتي، "كشاف القناع عن متن الإقناع"، ٥: ١٧٩.

(٥) انظر: أحمد بن عمر القرطبي، "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم". تحقيق جماعة. (ط١، بيروت ودمشق: دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، ١٩٩٦م)، ٥: ٣١١-٣١٢.

وصرّح به الغزالي. انظر: محمد بن محمد الغزالي، "ميزان العمل"، (ط١، القاهرة: مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح، ١٩٦٣م)، ص٧٣-٧٤.

وهو ظاهر قول بعض الصوفية(١).

ويُستدل للقولين الثاني الثالث بأدلة التقليل من الطعام التي سبقت وغيرها.

قال ابن الجوزي: " ولا يَهولنّك ما تسمعه من الأحاديث التي تحث على الجوع، فإن المراد بها: إما الحث على الصوم، وإما النهي عن مقاومة(٢) الشبع، فأما تنقيص المطعم على الدوام، فمؤثر في القوى؛ فلا يجوز "(٣).

المسألة الثالثة: حكم تقليل الأكل:

القول الأول: أنه حرام إذا أضر بنفسه أو منعه من أداء العبادات، ومباح إن لم يضر بنفسه أو يمنعه من أداء العبادات، ومكروه إذا منعه من أداء النوافل.

وهو مذهب الحنفية(٤)، والمالكية(٥)، والشافعية(٦).

القول الثاني: أنه مكروه.

---

(١) انظر: محمد بن محمد الغزالي، "إحياء علوم الدين"، (د. ط، بيروت: دار المعرفة، د. ت)، ٣: ٨٠-٨٨؛ ومحمد بن محمد الغزالي، "بداية الهداية"، تحقيق الدكتور محمد عزب، (ط١، القاهرة: مكتبة المدبولي، ١٩٩٣م)، ص٥٦؛ وعبد الرحمن بن علي ابن الجوزي، "صيد الخاطر". تحقيق حسن السماحي سويدان، (ط٣، دمشق: دار القلم، ٢٠١٢م)، ص٤٤-٤٦.

(٢) هكذا في المطبوع المنقول منه، وهي كذلك في غيرها من طبعات الكتاب، ورجعت إلى عدة مخطوطات، كلها رُسمت فيها الكلمة نفس المطبوع، وأظنها محرفة من "مداومة".

(٣) ابن الجوزي، "صيد الخاطر"، ص٤٦.

(٤) انظر: السرخسي، "المبسوط" ٣٠: ٢٦٩-٢٧٠؛ وابن عابدين، "رد المحتار على الدر المختار"، ٦: ٣٣٩.

(٥) انظر: ابن الحاج، "المدخل"، ١: ٢١٨.

(٦) انظر: العسقلاني، "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، ٩: ٥٢٨.

وهو مذهب الحنابلة(١).

القول الثالث: أن له أن يمتنع عن الأكل ولا يأثم بذلك حتى لو مات بسبب ذلك.

وهو قول بعض المتقشّفة(٢)(٣).

واستدلوا بأن النفس أمارة بالسوء، وتجويع النفس مجاهدة لها(٤).

الرد: إن مجاهدة النفس تكون في حملها على الطاعات، وفي التجويع حتى الموت تفويت للطاعات(٥).

المطلب الثالث: بيان المنهج الوسطي وتطبيقه المعاصر

من خلال عرض المطلب الثاني عن كمية الغذاء، نجد في ذلك طرفين:

الطرف الأول: القول بأن الإكثار من الأكل ولحوق الأضرار بالبدن. هو مكروه فقط وليس محرماً.

الطرف الثاني: أن الامتناع عن الأكل حتى لو لحق الضرر بالبدن أو الموت أمر جائز.

---

(١) انظر: مرعي الكرمي، "دليل الطالب لنيل المطالب"، ص٢٥٢؛ والبهوتي، "شرح منتهى الإرادات"، ٣: ٣٨؛ والبهوتي، "كشاف القناع عن متن الإقناع"، ٥: ١٧٩.

(٢) المتقشف: هو الذي يتبلغ بالقوت ومن المرقع من الثياب. انظر: إسماعيل بن حماد الجوهري، "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية"، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، (ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م)، ٤: ١٤١٦.

(٣) انظر: محمد بن الحسن الشيباني، "الكسب" تحقيق الدكتور سهيل زكار، (ط١، دمشق: عبد الهادي حرصوني، ١٤٠٠هـ) ص٨٧؛ والسرخسي، "المبسوط". ٣٠: ٢٧٠.

(٤) انظر: الشيباني، "الكسب" ص٨٧؛ والسرخسي، "المبسوط"، ٣٠: ٢٧٠.

(٥) انظر: المصدرين السابقين.

والذي تدل عليه سنة النبي ﷺ التوسط بين القولين، وتحقيق المصلحتين وتجنب المفسدتين جميعهما، دون إفراط أو تفريط، وذلك متحقق بالآتي:

أولا: عدم جواز التخمة الدائمة التي تورث الجسم الأمراض بسبب كثرة الطعام، امتثالاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((ما ملأ آدميٌ وعاءً شراً من بطنٍ))(١).

ثانياً: عدم جواز الرياضات والحميات التي تُلحِق الضرر بالفرد بسبب قلة الأكل، حيث إن الجسم لا يحصل على ما يقيم أوده؛ بسبب قلة الغذاء، فلا بد أن يقيم صلبه كما دلّ عليه قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((**أكلات يُقمن صلبه**))(٢).

ويقول الإمام ابن هبيرة (ت٥٦٠) موضحاً هذه الوسطية: " وفيه أيضًا جواز ملء البطن، والمراد به الشبع، إلا أن قولنا في جواز الشبع وإباحته في هذا الموضع وفيما قبله من المواضع إنما نعني به **الرد على من يرى التجوع المفرط الذي يفضي إلى إنهاك القوى**؛ التي هي البضاعة التي تنفق في عبادة الله سبحانه المتنوعة، وأنه إذا طال جوع الفقير ومن لا يجد ما يحتاج إليه ثم وجد ذلك في وقت شبعه منه بمباح صالح، ولاسيما إذا كان يعرضه ألا يجده متى أراده.

فأما تكرير الشبع من الواجدين حتى يتتابع بذلك التابع إلى نصر هواه، وينجم به إلى الكسل والإفراط في النوم. وتعريضه تخمة، وهي من أقبح ما عرض لأهل الدين والمروءة، وأن يحملهم ذلك على المتبوع في الشهوات والمبالغة لطلب الملذوذات طعماً، من غير منفعة راجعة إلى حال تخص البدن، **فإن ذلك مذموم غير مطلوب،** ولا يصلح للمؤمنين، فإن أكل المؤمنين وفق الحاجة"(٣).

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) الشيباني، "الإفصاح عن معاني الصحاح"، ٦: ١٣٦.

ويقول الإمام أبو العباس القرطبي (ت٦٥٦) في ذلك أيضاً: "وقوله: ((**حتى شبعوا، ورووا**))(١) دليل على جواز الشبع من الحلال. وما جاء مما يدلُّ على كراهة الشبع عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن السلف: إنما ذلك في الشبع المثقل للمعدة، المبطئ بصاحبه عن الصلوات والأذكار، المضرُّ للإنسان بالتخم وغيرها؛ الذي يفضي بصاحبه إلى البطر والأشر والنوم والكسل. فهذا هو المكروه. وقد يلحق بالمحرَّم إذا كثرت آفاته وعمَّت بليَّاته.

والقسطاس المستقيم ما قاله مَن عليه الصلاة والتسليم: ((**ما ملأ آدمي وعاءً شرًّا من بطن، بحسب ابن آدم أكلات يقمن صلبه؛ فإنَّ كان ولا بدَّ: فثلث لطعامه، وثلث لشرابه، وثلث لنفسه**))(٢)"(٣).

والناظر في واقعنا المعاصر يجد العديد من الأشخاص اليوم يعيشون مشاكل كثرة الأكل، وفي نفس الوقت تعاني شرائح أخرى عكس ذلك، ألا وهو مشاكل قلة الطعام الاختيارية وما ينتج عنها من مشاكل سوء التغذية.

ومع أن المتابع للدول العربية يجد –للأسف– نسبة عالية من السمنة وانتشاراً

---

(١) هو حديث أبي هريرة، قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم – أو ليلة – فإذا هو بأبي بكر وعمر، فقال: ((**ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة؟**)) قالا: الجوع يا رسول الله، الحديث وفيه: ((فلما أن شبعوا ورووا، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر، وعمر: **والذي نفسي بيده، لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة، أخرجكم من بيوتكم الجوع، ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم**)).

أخرجه: النيسابوري (مسلم)، "المسند الصحيح المختصر"، ٣: ١٦٠٩، ح ٢٠٣٨.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) القرطبي، "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم"، ٥: ٣١١.

للأمراض غير المعدية والمرتبطة بالتغذية(١)، إلا أن غالب الأشخاص الذين يعانون من السمنة هم من الغرب(٢).

ولو طبّق الناسُ في عصرنا المنهج الوسطي الذي دلت عليه الأحاديث وذهب إليه عامة الفقهاء، لتجنبّوا –أفراداً وجماعاتٍ– العديد من المشكلات والأضرار.

ولأجل معرفة هذه المشكلات والأضرار المترتبة على الإفراط أو التفريط في التغذية من واقع عصرنا ومما توصل إليه علماء الطب والتغذية، أعرضها هنا باختصار، وهي:

أولاً: أضرار الإكثار من الأكل:

الإكثار من الطعام له أضرار كثيرة، أذكر هنا أهمها وهي:

أولاً: بدايةً فإن كثرة الطعام تصيب المعدة بالإرهاق والارتباك والكسل عن الهضم وعسر الهضم وتخمر الأغذية، مما يُسبّب عِللاً في الأعضاء التي تلعب دوراً في إتمامه، فقد يؤدي إلى الإصابة بالقرحة والالتهابات في المعدة والمرئ والإثنا عشر(٣).

ثانياً: كما أن كثرة الأكل تزيد من احتمال تعرض الإنسان للملوثات

---

(١) انظر: هشام بومجوط، "تزايد أمراض القلب والأوعية الدموية في الدول العربية"، خبر على موقع (nature middle east)، (٢٠١٢م) "استرجعت بتاريخ ١٣/ ٨/ ١٤٤٤هـ" من موقع: تزايد أمراض القلب والأوعية الدموية في الدول العربية – أخبار – Nature Middle East (natureasia. com)

(٢) انظر: جاياثري فيدياناثان، "حِميات غذائية للحفاظ على صحة الإنسان وسلامة الكوكب"، تحقيق إخباري على موقع (nature middle east)، (٢٠٢٢م) "استرجعت بتاريخ ١٥/ ٨/ ١٤٤٤هـ" من موقع: حِميات غذائية للحفاظ على صحة الإنسان وسلامة الكوكب NEWS FEATURE (nature. com).

(٣) انظر: الدكتور أحمد شوقي الفنجري، "الطب الوقائي في الإسلام". (ط٣، مصر: الهيئة المصرية للكتاب، ١٩٩١م)، ص ٥٤؛ والدكتور فهيم، "أنت وغذاؤك"، ص ٨١.

والبكتيريا والمواد الضارة التي تكون مصاحبة للطعام المأكول عادة، حيث يُعدّ الغذاء وسطاً جيداً لنمو الكائنات الحية الدقيقة، وتلوثها بمسببات الأمراض البكتيرية والفيروسية وغيرها، لذا فإن الكثير من الأمراض المعدية تنتقل عن طريق الغذاء(١).

ثالثاً: وأيضاً فإنه كثيراً ما تتمدد المعدة بسبب زيادة الطعام وتحدث فيها جيوب خارجية يترسب فيها الطعام الزائد ويتعفن(٢).

رابعاً: كما أن امتلاء المعدة بالطعام ثم ظهور غازات التخمّر يسبب انعاكساً عصبياً على حالة القلب، مما يؤدي اضطراب القلب، مما قد يصيب بارتفاع الضغط أو انخفاضه، والذي قد يؤدي إلى الذبحة القلبية بسبب هذا الاضطراب(٣).

خامساً: ومن أضرار كثرة الأكل أنها تتطلب كثرة انتاج الغذاء، وهذا الأمر يؤدي إلى زيادة الانبعاثات التي تؤدي إلى ارتفاع مستويات الاحترار العالمي(٤)، وهذا ضرر كبير يلحق العالم بأسره، سببه الرئيسي كثرة تناول الطعام.

سادساً: ومن أهم الأضرار التي تلحق الشخص الأكول الوصول إلى حالة الوزن الزائد أو السمنة، بسبب تراكم الشحوم في الجسم(٥)، فتزداد السعرات الحرارية في جسده وتتراكم الدهون التي تُسبب ٩٠% من حالات السمنة(٦).

---

(١) انظر: سيد عبد النبي محمد، "الغذاء وأمراض العصر"، (د. ط، مصر: وكالة الصحافة العربية، ٢٠١٩م)، ص ٣٠.

(٢) انظر: الفنجري، "الطب الوقائي في الإسلام"، ص٥٣.

(٣) انظر: الفنجري، "الطب الوقائي في الإسلام"، ص٥٥.

(٤) انظر: فيدياناثان، "حِميات غذائية للحفاظ على صحة الإنسان وسلامة الكوكب"، تحقيق إخباري على موقع (nature middle east).

(٥) انظر: الدكتور فهيم، "أنت وغذاؤك"، ص ٨١.

(٦) انظر: أ. د طلعت محمد سحلول، "محاضرات في التربية الغذائية" (د. ت، مصر: كلية التربية =

وهذه الحالة –السمنة– لها تداعياتها الكثيرة والمتنوعة، ومنها:

١- **المجهود المضاعف على القلب والرئتين:** حيث إن الوزن الزائد في حالات السمنة هو حِملٌ زائد على القلب والرئتين، فيحتاج كل واحد منهما إلى مجهود زائد(١).

٢- **تصلب الشرايين والذبحة القلبية:** فتناول الفرد للأغذية الغنية بالدهون، يعمل على زيادة نسبة الكولسترول في الدم، فيتعرض الشخص لارتفاع الضغط الشرياني وتصلب الشرايين والذبحة القلبية(٢).

ونظراً لهاتين النقطتين –وهي مضاعفات خطيرة على القلب الأوعية الدموية وعلى الرئتين– تتسبب السمنة بثلث الوفيات في العالم المتقدم(٣)، وتزيد من نسبة الموت المفاجئ لدى المرضى(٤).

٣- **مرض السكري:** إذ توجد علاقة قوية بين السمنة والإصابة بمرض السكري، وسبب ذلك يعود إلى أن كلّ خلية من خلايا الجسم عليها مواد (تُسمى مستقبلات) تستقبل الأنسولين لاستخدامه في عملية حرق السكر لإنتاج الطاقة، والخلايا زائدة الحجم، كما في الشخص البدين، تقلّ فيها هذه المستقبلات، وبالتالي

=

النوعية بدمياط–جامعة المنصورة، د. ت)، ص١١٦.

(١) انظر: أ. د سحلول، "محاضرات في التربية الغذائية"، ص١١٨.

(٢) انظر: الفنجري، "الطب الوقائي في الإسلام"، ص٥١؛ والدكتور عدنان الشريف، "من علم الطب القرآني". (ط٥، بيروت: دار العلم للملايين، ٢٠٠١م)، ص ٢١٠؛ وأ. د سحلول، "محاضرات في التربية الغذائية"، ص١١٨.

(٣) انظر: الشريف، "من علم الطب القرآني"، ص ٢١٠؛ والدكتور أحمد محمد كنعان، "الموسوعة الطبية الفقهية". (ط١، بيروت: دار النفائس، ٢٠٠٠م)، ص٦٦٤.

(٤) انظر: أ. د سحلول، "محاضرات في التربية الغذائية"، ص١١٨.

يقلّ حرقها للسكر، فيبقى في الدم، فترتفع نسبته في الدم، وهي حالة مريض السكري(١).

٤- **ارتفاع ضغط الدم:** حيث إن نسبة ارتفاع ضغط الدم بين البدينين ثلاثة أضعاف نسبتها عند الأفراد العاديين، وإن تخفيف الوزن مع التقليل من ملح الطعام قد حسّن ٥٠% من حالات ضغط الدم(٢).

٥- **أمراض الغضاريف المفصلية والأربطة:** فالوزن الزائد حِملٌ إضافي على مفاصل الجسم وأربطته، فيؤدي ذلك إلى آلام مزعجة في المفاصل، وقد يصل الحال إلى تلف المفاصل(٣).

٦- **التهابات الجلد:** لما كانت السمنة تزيد من كمية الانثناءات في الجسم، فلذا يكون الجلد أكثر عرضة للإصابات الفطرية والبكتيرية، مما يؤدي إلى التهاب الجلد، وما يترتب عليه من مضايقات(٤).

٧- **صعوبة الحمل والإجهاض:** فقد وُجد أن بعض النساء البدينات يواجهن

---

(١) انظر: الشريف، "من علم الطب القرآني"، ص ٢١٠؛ وأ. د سحلول، "محاضرات في التربية الغذائية"، ص١١٨-١١٩، وفرجينيا هيوز، "حقيقة الدهون الكبرى"، خبر على موقع (nature middle east)، (٢٠١٣م) "استرجعت بتاريخ ١٣/ ٨/ ١٤٤٤هـ" من موقع: حقيقة الدهون الكبرى | NEWS FEATURE (nature. com)

(٢) انظر: أ. د سحلول، "محاضرات في التربية الغذائية"، ص١١٩.

(٣) انظر: الشريف، "من علم الطب القرآني"، ص ٢١٠؛ وأ. د سحلول، "محاضرات في التربية الغذائية"، ص١١٩.

(٤) انظر: الشريف، "من علم الطب القرآني"، ص ٢١٠؛ وأ. د سحلول، "محاضرات في التربية الغذائية"، ص١١٩.

صعوبات في حدوث الحمل، كما أنهن أكثر عرضة للإجهاض(١).

مما سبق في هذا العرض السريع لأضرار كثرة الأكل، يتأكد لنا صحة المنهج الوسطي الذي دلت عليه السنة النبوية الشريفة من تحريم الإكثار من الأكل الدائم الذي يؤدي إلى مثل هذه الأمراض، وأن القول بعدم تحريم التخمة الدائمة التي تورث الجسم الأمراض بسبب كثرة الطعام، قول بعيد لا ينبغي التعويل عليه. والله تعالى أعلم.

ثانياً: أضرار التقليل من الأكل:

لئن كانت أضرار الإكثار من الأكل باتت معروفة عند شريحة كبيرة من الناس في عصرنا، إلا أن أضرار التقليل من الأكل، خاصة التي تكون بواسطة الحميات المُنحِّفة، غائبةٌ عن أذهان كثير من الناس وللأسف، مع أن متتبعي هذه الحميات كثيراً ما يعانون من مضاعفات صحية في منتهى الخطورة(٢)، نذكر هنا أهم تلكم المضاعفات والأخطار:

أولاً: في البداية فإن قلةَ الغذاء تقلل من طاقة الجسم وتبعث على الشعور الدائم بالتعب(٣).

ثانياً: ومع استمرار قلة الغذاء سنصلُ إلى ضعف البنية واعتلال الصحة(٤).

---

(١) انظر: لويز سارانت، "تزايد السمنة المخفيّة لدى النساء في الدول العربيّة"، مقال على موقع (nature middle east)، (٢٠١٣م) "استرجعت بتاريخ ١٣/ ٨/ ١٤٤٤هـ" من موقع: تزايد السمنة المخفيّة لدى النساء في الدول العربيّة – مقالات – Nature Middle East (natureasia. com)

(٢) انظر: أ. د سحلول، "محاضرات في التربية الغذائية"، ص١٤٢.

(٣) انظر: أحمد، "الغذاء المتوازن والصحة"، ص٤٠١.

(٤) انظر: الفنجري، "الطب الوقائي في الإسلام"، ص٥٨.

ثالثاً: وقد يزداد ذلك إلى حصول اختلال في وظائف القلب وموت الإنسان(١).

ولا تستغرب أخي القارئ هذه النتيجة، فإن قلة الأكل تؤدي غالباً إلى نقص في بعض ما يحتاج إلى الجسم البشري من المغذيات من البروتينات والنشويات والدهنيات والفيتامينات والأملاح، والتي يترتب عليها من الأمراض والعلل الصحية بحسب ما نقص تلك المغذيات(٢).

وبالجملة فإن قلة الأكل تسبب مشاكل صحية لا تقل خطورة عن تلك التي تسببها كثرته(٣).

مما سبق في هذا العرض السريع لأضرار التقليل من الأكل، يتأكد لنا صحة المنهج الوسطي الذي دلت عليه السنة النبوية الشريفة من عدم جواز التقليل من الأكل الذي يؤدي إلى مثل هذه الأمراض، وأن القول بجواز الامتناع عن الأكل حتى لو لحق الضرر بالبدن قول بعيد لا ينبغي التعويل عليه. والله تعالى أعلم.

لذلك يجب الانتباه من قبل الأشخاص الذين يقومون بالحمية من الوقوع في بعض هذه الأضرار، ويكون ذلك باستشارة الأطباء المختصين، وأن لا تكون الحميات من النوع الذي لا تقوم على أساس علمي صحيح(٤).

---

(١) انظر: أ. د سحلول، "محاضرات في التربية الغذائية"، ص١٤٢.

(٢) انظر: الشريف، "من علم الطب القرآني"، ص ٢١١؛ والدكتور سيد عبد النبي محمد أحمد، "الغذاء المتوازن والصحة". (د. ط، مصر: وكالة الصحافة العربية، ٢٠١٩م)، ص٤٠١.

(٣) انظر: أحمد، "الغذاء المتوازن والصحة"، ص٤٠١.

(٤) انظر: كنعان، "الموسوعة الطبية الفقهية"، ص٣٩١.

الخاتمة

الحمد لله أولاً وآخراً، فقد أوشكت رحلتي في كاتبة بحثي المتواضع (الوسطية في المسائل الطبية) على النهاية متمنياً أن يُسهم طرحي في رفع الجهل عن هذا المنهج الوسطي وأهميته في حياة المسلمين، أوصلت فيه بعض ما يجول في خاطري، باذلاً جهدي في عرض الوسطية بدلالة السنة من خلال مسألتين طبيتين متعلقتين بحياتنا اليومية، حيث لا يمكن لأحد إنكار مدى أهميتهما على أفراد المجتمع، ألا وهما: مسألة العدوى ومسألة التغذية.

وبيّنت من خلالهما المنهج الوسطي الذي جاءت به السنة النبوية، وتم التطرق إلى بعض الآثار المعاصرة لهما وصفاً وتقويماً.

سائلاً المولى أن يكون التوفيق والسداد حليفي، وأن تكون لدراستي هذه تأثيراً إيجابياً على كافة أفراد المجتمع.

وإليك أخي القارئ أهم النتائج التي توصلت إليها:

١- اختلف العلماء السابقون في مسألة العدوى إثباتاً ونفياً، تبعاً لاختلاف ظواهر الأحاديث الواردة في السنة، وقد أعمل العلماء في دفع هذا التعارض كافة طرق دفع التعارض وهي: النسخ، والترجيح، والجمع.

٢- في تعامل الناس قديماً وحديثاً مع العدوى طرفان؛ الأول: من يرى بأن المرض يُعدي بطبعه ونفسه وقوته، لا بقدر الله ومشيئته وإرادته، وهذا وقوع في الشرك وخروج عن حقيقة التوحيد، وهو اعتقاد أهل الجاهلية. والآخر: من يرى بأن المرض لا يُعدي مطلقاً، وأن العدوى ليست كسائر الأسباب التي ربط الله بها مسبباتها، وفي هذا تعطيل للشرع ومصالح الدنيا.

٣- دلّ حديث النبي صلى الله عليه وسلم ((**لا عدوى**)) على نفي ما يعتقده أهل الجاهلية من أن المرض يُعدي بطبعه ونفسه وقوته، ودلّ حديث النهي عن ورود الممرض على المصح وحديث الأمر بالفرار من المجذوم ونحوها من الأدلة على إثبات العدوى سبباً أو جزءَ من سببٍ للمرض.

٤- فيما دلت عليه الأحاديث تتحقق الوسطية التي فيها نفيٌ وإثبات، نفي ما كانوا عليه من الشرك، وإثباتٌ للأسباب، وفي هذا تحقيق لمصلحة التوحيد وإعمال الأسباب، ونفي لمفسدة الشرك وتعطيل الأسباب.

٥- في واقعنا المعاصر وجود للطرفين السابقين، وينبغي علاجهما ببيان المنهج الوسطي الذي جاءت به السنة.

٦- أعملت العديد من الأبحاث العلمية والقرارات الجماعية منهج الوسطية الذي جاءت به السنة وقال به المحققون من العلماء السابقين.

٧- اختلف العلماء السابقون في حكم الأكل فوق الشبع، وحكم الأكل حتى الشبع، وحكم التقليل من الأكل، لاختلاف ظواهر الأحاديث الواردة في السنة.

٨- في تعامل العلماء في حكم الأكل في مسائله الثلاثة السابقة طرفان؛ الأول: الاقتصار على الحكم بالكراهة حتى ولو أكثر الفرد من الطعام مما يُلحق ببدنه الضرر. والثاني: القول بجواز الامتناع عن الأكل حتى لو لحق بذلك الضرر بالبدن.

٩- دلت الأحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم على التوسط بين القولين، ويكون ذلك بتحريم كثرة الطعام التي تورث الجسم الأمراض، امتثالاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((**ما ملأ آدميٌ وعاءً شراً من بطنٍ**))، وتحريم الرياضات والحميات التي تُلحق بالفرد الضرر بسبب قلة الأكل، امتثالاً لقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((**أُكُلات يُقمن صلبه**)).

١٠- العمل وفق المنهج الوسطي الذي دلت عليه الأحاديث يُجنّب الناس العديد من المشكلات والأضرار، التي توصل إليها علماء الطب والتغذية.

١١- من الأهمية الانتباه إلى هذا المنهج الوسطي في غير ما ذكرنا من مسائل

الفقه الطبي، نظراً لأثرها المتوقع في صلاح حياة الناس.

١٢- ومن جليل ما توصّل إليه الباحث من عموم هذا البحث التأكيد على أهمية الوسطية في المسائل وأنها قرينة مهمة لمعرفة الصواب في المسائل المختلفة التي يوجد فيها طرفان ووسط.

١٣- يظهر من خلال الآثار المعاصرة لاتباع المنهج الوسطي الذي جاء في سنة النبي ﷺ، أن هذا المنهج يساهم في رفاهية أفراد المجتمع وسعادتهم عن طريق نبذ الآثار السيئة المترتبة على الإفراط والتفريط.

يوصي الباحث بما يلي:

١- استمرار الكتابة في بيان المنهج الوسطي من خلال المسائل الفقهية عموماً، وفي مسائل الفقه الطبي خاصة، والتركيز على المسائل التي تخصّ شريحة كبيرة من أفراد المجتمع مثل المسائل التالية: حلّ الأطعمة، حكم التداوي، والتداوي بالمحرمات، وصلاة المريض، وصيام المريض.

٢- ربط الباحثين مسائل الوسطية المختلفة بواقع الناس وحياتهم المعاصرة، الأمر الذي يجلي لهم أهمية الوسطية في حياة الناس وأثرها في سعادة المجتمعات ورفاهيتها.

فهرس المصادر والمراجع

١- أحمد، سيد عبد النبي محمد. "الغذاء المتوازن والصحة". (د.ط ، مصر: وكالة الصحافة العربية، ٢٠١٩م).

٢- الألباني، محمد ناصر الدين. "سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها"، (ط١، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ١٩٩٥م).

٣- الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء. "هيئة كبار العلماء تصدر قرارها رقم ٢٤٦ بشأن شهود صلاة الجمعة والجماعة في حال انتشار الوباء أو الخوف من انتشاره" خبر على موقع (وكالة الأنباء السعودية)، ٢٠٢٠م "استرجعت المعلومة بتاريخ ٢٣/ ٨/ ١٤٤٤هـ" من موقع: https://www.spa.gov.sa/2047028

٤- البخاري، محمد بن إسماعيل. "الجامع الصحيح". تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، (ط١، بيروت: دار طوق النجاة، ٢٠٠١م).

٥- بدح، أحمد محمد، وآخرون. "الثقافة الصحية". (د.ط، الأردن: دار المسيرة. د.ت).

٦- ابن بطال، علي بن خلف. "شرح صحيح البخاري". تحقيق ياسر بن إبراهيم، (ط٢، الرياض: مكتبة الرشد، ٢٠٠٣م).

٧- البهوتي، منصور بن يونس. "شرح منتهى الإرادات". (ط١، بيروت: دار عالم الكتب، ١٩٩٣م).

٨- البهوتي، منصور بن يونس. "كشاف القناع عن متن الإقناع"، (د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت).

٩- بومجوط، هشام. "تزايد أمراض القلب والأوعية الدموية في الدول العربية"، خبر على موقع (nature middle east)، (٢٠١٢م) "استرجعت بتاريخ ١٣/ ٨/ ١٤٤٤هـ" من موقع: تزايد أمراض القلب والأوعية الدموية

في الدول العربية - أخبار Nature Middle East - (natureasia.com)

١٠- البيهقي، أحمد بن الحسين. "السنن الكبرى". تحقيق محمد عبد القادر عطا (ط٣، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م).

١١- البيهقي، أحمد بن الحسين. "معرفة السنن والآثار"، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، (ط١، كراتشي، بيروت، دمشق، القاهرة: جامعة الدراسات الإسلامية، دار قتيبة، دار الوعي، دار الوفاء: ١٩٩١م).

١٢- الترمذي، محمد بن عيسى. "سنن الترمذي". تحقيق أحمد بن محمد شاكر وآخرون، (ط٢، مصر: شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٩٧٥م).

١٣- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، "اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم". (ط١، القاهرة: المطبعة الشرفية، ١٣٢٥هـ-١٩٠٧م).

١٤- ابن جُزَي، محمد بن أحمد. "القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية". تحقيق ماجد الحموي، (ط١، بيروت: دار ابن حزم، ٢٠١٣م).

١٥- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. "صيد الخاطر". تحقيق حسن السماحي سويدان، (ط٣، دمشق: دار القلم، ٢٠١٢م).

١٦- ابن الحاج، محمد بن محمد. "المدخل". (د.ط، القاهرة: دار التراث، د.ت).

١٧- الجوهري، إسماعيل بن حماد، "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية"، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، (ط٤، بيروت: دار العلم للملايين، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م).

١٨- الحموي، ياقوت بن عبد الله. "معجم البلدان". (ط٢، بيروت: دار صادر، ١٩٩٥م).

١٩- الخطابي، حمد بن محمد. "أعلام الحديث". تحقيق الدكتور محمد بن سعد آل سعود، (ط١، مكة المكرمة: مركز البحوث العلمية وإحياء التراث، جامعة أم القرى، ١٩٨٨م).

٢٠- الخطابي، حمد بن محمد. "معالم السنن". (ط١، حلب: المطبعة العلمية، ١٩٣٢م)
٢١- الدسوقي، محمد بن أحمد. "حاشية الدسوقي على الشرح الكبير". (د.ط، بيروت: دار الفكر، د.ت).
٢٢- الدينوري، عبد الله بن مسلم بن قتيبة. "تأويل مختلف الحديث". (ط٢، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٩٩م).
٢٣- الرحيباني، مصطفى بن سعد السيوطي. "مطالب أولي النهى". (ط٢، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٩٤م).
٢٤- ابن رسلان، أحمد بن حسين. "شرح سنن أبي داود". تحقيق جماعة. (ط١، مصر: دار الفلاح، ٢٠١٦م).
٢٥- ابن رشد، محمد بن أحمد. "البيان والتحصيل". تحقيق الدكتور محمد حجي وجماعة، (ط٢، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٨م).
٢٦- ابن رشد، محمد بن أحمد. "المقدمات الممهدات". تحقيق الدكتور محمد حجي، (ط١، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٨م).
٢٧- الرملي، محمد بن أحمد. "نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج". (د.ط، بيروت: دار الفكر، ١٩٨٤م).
٢٨- السابر، ليلى بنت سعيد. "الهدي النبوي في التعامل مع الوباء والمرض المعدي من خلال دراسة موقف النبي صلى الله عليه وسلم مع المجذوم في وفد بني ثقيف". مجلة علوم الشريعة والدراسات الإسلامية-جامعة أم القرى ٨٣ (٢٠٢٠م).
٢٩- سارانت، لويز. " تزايد السمنة المخفيّة لدى النساء في الدول العربيّة"، مقال على موقع (nature middle east)، (٢٠١٣م) "استرجعت بتاريخ ١٣/ ٨/ ١٤٤٤هـ" من موقع: تزايد السمنة المخفيّة لدى النساء في الدول العربيّة - مقالات Nature Middle East -

(natureasia.com).

٣٠- سحلول، طلعت محمد. "محاضرات في التربية الغذائية" (د.ت، مصر: كلية التربية النوعية بدمياط-جامعة المنصورة، د.ت).

٣١- السرخسي، محمد بن أحمد. "المبسوط". (د.ط، بيروت: دار المعرفة، ١٩٩٣م).

٣٢- الشاطبي، إبراهيم بن موسى، "الموافقات"، تحقيق مشهور سلمان. (ط١، القاهرة: دار ابن عفان، ١٤١٧هـ-١٩٩٧م).

٣٣- شراب، محمد بن محمد. "المعالم الأثيرة في السنة والسيرة". (ط١، بيروت: دار القلم، ١٩٩١م).

٣٤- الشريف، عدنان. "من علم الطب القرآني". (ط٥، بيروت: دار العلم للملايين، ٢٠٠١م).

٣٥- الشيباني، أحمد بن حنبل. "المسند"، تحقيق جماعة بإشراف عبد الله بن عبد المحسن التركي، (ط١، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٧م).

٣٦- الشيباني، محمد بن الحسن. "الكسب" تحقيق الدكتور سهيل زكار، (ط١، دمشق: عبد الهادي حرصوني، ١٤٠٠هـ).

٣٧- الشيباني، يحيى بن هبيرة. "الإفصاح عن معاني الصحاح"، تحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد، (ط١، الرياض: دار الوطن للنشر، ١٩٩٦-١٩٩٨م).

٣٨- الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير. "التحبير لإيضاح معاني التيسير". تحقيق محمد صبحي حلاق. (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ٢٠١٢م).

٣٩- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر. "رد المحتار على الدر المختار"، (ط٢، بيروت: دار الفكر، ١٩٩٢م).

٤٠- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله. "الاستذكار". تحقيق سالم محمد عطا ومحمد علي معوض. (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م).

٤١- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله. "التمهيد لما في الموطأ من المعاني

والأسانيد". تحقيق جماعة من المحققين. (ط١، المغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٩٦٧م-١٩٩٢م).

٤٢- العسقلاني، أحمد ابن حجر. "فتح الباري شرح صحيح البخاري". تحقيق وتعليق محمد فؤاد عبد الباقي ومحب الدين الخطيب وعبد العزيز بن باز، (د.ط، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ).

٤٣- العيني، محمود بن أحمد. "البناية شرح الهداية". (ط١، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٠م).

٤٤- الغزالي، محمد بن محمد. "إحياء علوم الدين"، (د.ط، بيروت: دار المعرفة، د.ت).

٤٥- الغزالي، محمد بن محمد. "بداية الهداية"، تحقيق الدكتور محمد عزب، (ط١، القاهرة: مكتبة المدبولي، ١٩٩٣م).

٤٦- الغزالي، محمد بن محمد. "ميزان العمل"، (ط١، القاهرة: مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح، ١٩٦٣م).

٤٧- الفنجري، أحمد شوقي. "الطب الوقائي في الإسلام" (ط٣، مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩١م).

٤٨- فيدياناثان، جاياثري. " حِميات غذائية للحفاظ على صحة الإنسان وسلامة الكوكب"، تحقيق إخباري على موقع (nature middle east)، (٢٠٢٢م) "استرجعت بتاريخ ١٥/ ٨/ ١٤٤٤هـ" من موقع: حِميات غذائية للحفاظ على صحة الإنسان وسلامة الكوكب NEWS | FEATURE (nature.com)

٤٩- ابن قاسم، عبد الرحمن بن محمد. "مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية". (د.ت، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف في المدينة النبوية، ٢٠٠٤م).

٥٠- القدوري، أحمد بن محمد. "التجريد". تحقيق أحمد شراج وعلي جمعة، (ط٢،

القاهرة: دار السلام، ٢٠٠٦م).

٥١- القرطبي، أحمد بن عمر. "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم". تحقيق جماعة. (ط١، بيروت ودمشق: دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، ١٩٩٦م).

٥٢- القنازعي، عبد الرحمن بن مروان الأنصاري. "تفسير الموطأ". تحقيق الدكتور عامر حسن صبري، (ط١، قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ٢٠٠٨م).

٥٣- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. "زاد المعاد في هدي خير العباد". تحقيق عبد القادر الأرناؤوط وشعيب الأرناؤوط، (ط٢٧، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٤م).

٥٤- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. "مفتاح دار السعادة". (د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت).

٥٥- الكرمي، مرعي بن يوسف. "دليل الطالب لنيل المطالب". تحقيق نظر محمد الفريابي، (ط١، الرياض: دار طيبة، ٢٠٠٤م).

٥٦- ابن ماجه، محمد القزويني. "سنن ابن ماجه"، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (د.ت، مصر: دار إحياء الكتب العربية، د.ت).

٥٧- المازري، محمد بن علي. "المعلم بفوائد مسلم". تحقيق محمد الشاذلي النفير، (ط٢، تونس: الدار للتونسية للنشر، ١٩٨٧م-١٩٩١م).

٥٨- محمد، سيد عبد النبي. "الغذاء وأمراض العصر"، (د.ط، مصر: وكالة الصحافة العربية، ٢٠١٩م).

٥٩- مرحبا، إسماعيل غازي. "القرارات والفتاوى الفقهية الجماعية المتعلقة بوباء كورونا المستجد عرضاً وتحليلاً". (ط١، الرياض: مكتبة الرشد، ٢٠٢١م).

٦٠- المرداوي، علي بن سليمان. "الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف". تحقيق محمد حامد الفقي، (ط٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٠هـ).

٦١- المظهري، حسين بن محمود. "المفاتيح في شرح المصابيح". جماعة بإشراف

نور الدين طالب. (ط١، الكويت: دار النوادر، ٢٠١٢م).

٦٢- الملا قاري، علي بن محمد. "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح". (ط١، بيروت: دار الفكر، ٢٠٠٢م).

٦٣- النووي، يحيى بن شرف. "صحيح مسلم بشرح النووي". (ط١، مصر: مؤسسة قرطبة، ١٩٩١م).

٦٤- النيسابوري، مسلم بن الحجاج. "المسند الصحيح المختصر"، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (ط١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٩١م).

٦٥- الهيتمي، أحمد ابن حجر. "تحفة المحتاج في شرح المنهاج". (د.ط، مصر: المكتبة التجارية، ١٩٨٣م).

٦٦- هيوز، فرجينيا. "حقيقة الدهون الكبرى"، خبر على موقع (nature middle east)، (٢٠١٣م) "استرجعت بتاريخ ١٣/ ٨/ ١٤٤٤هـ" من موقع: حقيقة الدهون الكبرى NEWS FEATURE | (nature.com)

٦٧- اليحصبي، القاضي عياض بن موسى. "إكمال المعلم بفوائد مسلم". تحقيق الدكتور يحيى إسماعيل، (ط١، مصر: دار الوفاء للطباعة والنشر، ١٩٩٨م).

bibliography

1- Aḥmad, Sayyid ‘Abd al-Nabī Muḥammad. "al-ghidhā’ al-mutawāzin wa-al-ṣiḥḥah". (no edition, Egypt : Wakālat al-Ṣiḥāfah al-‘Arabīyah, 2019) .
2- al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn. "Silsilat al-aḥādīth al-ṣaḥīḥah wa-shay’ min fiqhihā", (1st edition, al-Riyāḍ : Maktabat al-Ma‘ārif lil-Nashr wa-al-Tawzī‘, 1995).
3- al-Amānah al-‘Āmmah li-Hay’at kibār al-‘ulamā’. "Hay’at kibār al-‘ulamā’ taṣdur qrārhā raqm 246 bi-sha’n Shuhūd ṣalāt al-Jum‘ah wa-al-jamā‘ah fī ḥāl intishār al-Wabā’ aw al-khawf min intishārihi" khabar ‘alá Mawqi‘ (Wakālat al-Anbā’ al-Sa‘ūdīyah), 2020 "astrj‘t al-Ma‘lūmah bi-tārīkh 23/8 / 1444 AH" site : https : / / www. spa. gov. sa / 2047028
4- al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā‘īl. "al-Jāmi‘ al-ṣaḥīḥ". Investigated by Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir al-Nāṣir, (1st edition, Beirut : Dār Ṭawq al-najāh, 2001).
5- Bdḥ, Aḥmad Muḥammad, et all. "al-Thaqāfah al-ṣiḥḥīyah". (no edition, al-Urdun : Dār al-Masīrah. Dateless).
6- Ibn Baṭṭāl, ‘Alī ibn Khalaf. "sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī". Investigated by Yāsir ibn Ibrāhīm, (2nd edition, al-Riyāḍ : Maktabat al-Rushd, 2003).
7- al-Buhūtī, Manṣūr ibn Yūnus. "sharḥ Muntahá al-irādāt". (1st edition, Beirut : Dār ‘Ālam al-Kutub, 1993).
8- al-Buhūtī, Manṣūr ibn Yūnus. "Kashshāf al-qinā‘ ‘an matn al-Iqnā‘", (no edition, Beirut : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Dateless).
9- Bwmjwṭ, Hishām. "tzāyd Amrāḍ al-qalb wa-al-aw‘iyah al-damawīyah fī al-Duwal al-‘Arabīyah", khabar ‘alá Mawqi‘ (nature middle east), (2012) "astrj‘t bi-tārīkh 13/8 / 1444 AH" Investigat - تزايد أمراض القلب والأوعية الدموية في الدول العربية - أخبار: Nature Middle East (natureasia.com)
10- al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn. "al-sunan al-Kubrá". Investigated by Muḥammad ‘Abd al-Qādir ‘Aṭā (3rd edition, Beirut : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 2003).
11- al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn, "ma‘rifat al-sunan wa-al-āthār", taḥqīq ‘Abd al-Mu‘ṭī Amīn Qal‘ajī, (1st edition, Karātshī, Beirut, Dimashq, al-Qāhirah : Jāmi‘at al-Dirāsāt al-Islāmīyah, Dār Qutaybah, Dār al-Wa‘y, Dār al-Wafā’ : 1991).
12- al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ‘Īsá. "Sunan al-Tirmidhī". Investigated by Aḥmad ibn Muḥammad Shākir et all, (2nd

edition, Egypt : Sharikat wa-Maṭba‘at Muṣṭafá al-Bābī al-Ḥalabī, 1975).
13- Ibn Taymīyah, Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm, "Iqtiḍā’ al-Ṣirāṭ al-mustaqīm mukhālafat aṣḥāb al-jaḥīm". (1st, cairo : al-Maṭba‘ah al-Sharafīyah, 1907)
14- Ibn juzay, Muḥammad ibn Aḥmad, "al-qawānīn al-fiqhīyah fī Talkhīṣ madhhab al-Mālikīyah". taḥqīq Mājid al-Ḥamawī, (1st edition, Beirut : Dār Ibn Ḥazm, 2013).
15- Ibn al-Jawzī, ‘Abd al-Raḥmān ibn ‘Alī. "Ṣayd al-khāṭir". Investigated by Ḥasan al-Samāḥī Suwaydān, (3rd edition, Dimashq : Dār al-Qalam, 2012).
16- Ibn al-Ḥājj, Muḥammad ibn Muḥammad. "al-Madkhal". (no edition, al-Qāhirah : Dār al-Turāth, Dateless).
17- al-Jawharī, Ismā‘īl ibn Ḥammād, "al-ṣiḥāḥ Tāj al-lughah wa-ṣiḥāḥ al-‘Arabīyah", taḥqīq Aḥmad ‘Abd al-Ghafūr ‘Aṭṭār, (4rd, Beirut : Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn, 1987).
18- al-Ḥamawī, Yāqūt ibn ‘Abd Allāh. "Mu‘jam al-buldān". (1st, Beirut : Dār Ṣādir, 1995).
19- al-Khaṭṭābī, Ḥamad ibn Muḥammad. "A‘lām al-ḥadīth". Investigated by al-Duktūr Muḥammad ibn Sa‘d Āl Sa‘ūd, (1st edition, Makkah al-Mukarramah : Markaz al-Buḥūth al-‘Ilmīyah wa-Iḥyā’ al-Turāth, Jāmi‘at Umm al-Qurá, 1988).
20- al-Khaṭṭābī, Ḥamad ibn Muḥammad. "Ma‘ālim al-sunan". (1st edition, Ḥalab : al-Maṭba‘ah al-‘Ilmīyah, 1932).
21- al-Dasūqī, Muḥammad ibn Aḥmad. "Ḥāshiyat al-Dasūqī ‘alá al-sharḥ al-kabīr". (no edition, Beirut : Dār al-Fikr, Dateless).
22- al-Dīnawarī, ‘Abd Allāh ibn Muslim ibn Qutaybah. "Ta’wīl mukhtalif al-ḥadīth". (2nd edition, Beirut : al-Maktab al-Islāmī, 1999).
23- Alrḥybāny, Muṣṭafá ibn Sa‘d al-Suyūṭī. "maṭālib ūlī al-nuhá". (2nd edition, Beirut : al-Maktab al-Islāmī, 1994).
24- Ibn Raslān, Aḥmad ibn Ḥusayn. "sharḥ Sunan Abī Dāwūd". Investigated by Jamā‘at. (1st edition, Egypt : Dār al-Falāḥ, 2016).
25- Ibn Rushd, Muḥammad ibn Aḥmad. "al-Bayān wa-al-taḥṣīl". Investigated by al-Duktūr Muḥammad Ḥajjī wa-Jamā‘at, (2nd edition, Beirut : Dār al-Gharb al-Islāmī, 1988).
26- Ibn Rushd, Muḥammad ibn Aḥmad, "al-muqaddimāt almmhdāt". taḥqīq al-Duktūr Muḥammad Ḥajjī, (1st edition, Beirut : Dār al-Gharb al-Islāmī, 1988).
27- al-Ramlī, Muḥammad ibn Aḥmad. "nihāyat al-muḥtāj ilá sharḥ al-Minhāj". (no edition, Beirut : Dār al-Fikr, 1984).
28- Alsābr, Laylá bint Sa‘īd. "al-Hudá al-Nabawī fī al-ta‘āmul ma‘a

al-Wabā’ wa-al-maraḍ alm‘dy min khilāl dirāsah Mawqif al-Nabī ṣallá Allāh ‘alayhi wa-sallam ma‘a almjdhwm fī wafd Banī Thaqīf". Majallat ‘ulūm al-sharī‘ah wa-al-Dirāsāt al’slāmyt-jām‘h Umm al-Qurá 83.(٢٠٢٠)

29- Sārānt, Lūyiz. "tzāyd al-summunah almkhfyyh ladá al-nisā’ fī al-Duwal al-‘Arabīyah", maqāl ‘alá Mawqi‘ (nature middle east), (2013) "astrj‘t bi-tārīkh 13/8 / 1444 AH" site : Nature Middle East (natureasia.com).

30- Saḥlūl, Ṭal‘at Muḥammad. "Muḥāḍarāt fī al-Tarbiyah al-ghidhā’īyah" (no edition, Egypt : Kullīyat al-Tarbiyah al-naw‘īyah bdmyāṭ-jām‘h al-Manṣūrah, Dateless).

31- al-Sarakhsī, Muḥammad ibn Aḥmad. "al-Mabsūṭ". (no edition, Beirut : Dār al-Ma‘rifah, 1993).

32- al-Shāṭibī, Ibrāhīm ibn Mūsá, "al-Muwāfaqāt", taḥqīq Mashhūr Salmān. (1st edition, cairo : Dār Ibn ‘Affān, 1997).

33- Shurrāb, Muḥammad ibn Muḥammad. "al-Ma‘ālim al-athīrah fī al-Sunnah wa-al-sīrah". (Ṭ1, Beirut : Dār al-Qalam, 1991).

34- al-Sharīf, ‘Adnān. "min ‘ilm al-ṭibb al-Qur’ānī". (5 th edition, Beirut : Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn, 2001).

35- al-Shaybānī, Aḥmad ibn Ḥanbal. "al-Musnad", Investigated by Jamā‘at bi-ishrāf ‘Abd Allāh ibn ‘Abd al-Muḥsin al-Turkī, (1st edition, Beirut : Mu’assasat al-Risālah, 1997).

36- al-Shaybānī, Muḥammad ibn al-Ḥasan. "al-kasb" Investigated by al-Duktūr Suhayl Zakkār, (1st edition, Dimashq : ‘Abd al-Hādī ḥrṣwny, 1400 AH).

37- al-Shaybānī, Yaḥyá ibn Hubayrah. "al-Ifṣāḥ ‘an ma‘ānī al-ṣiḥāḥ", Investigated by Fu’ād ‘Abd al-Mun‘im Aḥmad, (1st edition, al-Riyāḍ : Dār al-waṭan lil-Nashr, 1996-1998).

38- al-Ṣan‘ānī, Muḥammad ibn Ismā‘īl al-Amīr. "al-Taḥbīr li-īḍaḥ ma‘ānī al-Taysīr". Investigated by Muḥammad Ṣubḥī Ḥallāq. (1st edition, al-Riyāḍ : Maktabat al-Rushd, 2012).

39- Ibn ‘Ābidīn, Muḥammad Amīn ibn ‘Umar. "radd al-muḥtār ‘alá al-Durr al-Mukhtār", (2nd edition, Beirut : Dār al-Fikr, 1992).

40- Ibn ‘Abd al-Barr, Yūsuf ibn ‘Abd Allāh. "alāstdhkār". Investigated by Sālim Muḥammad ‘Aṭā wa-Muḥammad ‘Alī Mu‘awwaḍ. (1st edition, Beirut : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 2000).

41- Ibn ‘Abd al-Barr, Yūsuf ibn ‘Abd Allāh. "al-Tamhīd li-mā fī al-Muwaṭṭa’ min al-ma‘ānī wa-al-asānīd". Investigated by Jamā‘at min al-muḥaqqiqīn. (1st edition, al-Maghrib : Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu’ūn al-Islāmīyah, 1967-1992).

42- al-‘Asqalānī, Aḥmad Ibn Ḥajar. "Fatḥ al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī". Investigated by Muḥammad Fu’ād ‘Abd al-Bāqī wmḥb

al-Dīn al-Khaṭīb wa-‘Abd al-‘Azīz ibn Bāz, (no edition, Beirut : Dār al-Ma‘rifah, 1379 AH).
43- al-‘Aynī, Maḥmūd ibn Aḥmad. "albnāyh sharḥ al-Hidāyah". (1st edition, Beirut : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 2000).
44- al-Ghazālī, Muḥammad ibn Muḥammad. "Iḥyā’ ‘ulūm al-Dīn", (no edition, Beirut : Dār al-Ma‘rifah, Dateless).
45- al-Ghazālī, Muḥammad ibn Muḥammad. "bidāyat al-Hidāyah", Investigated by al-Duktūr Muḥammad ‘Azab, (1st edition, al-Qāhirah : Maktabat al-Madbūlī, 1993).
46- al-Ghazālī, Muḥammad ibn Muḥammad. "mīzān al-‘amal", (1st edition, al-Qāhirah : Maktabat wa-Maṭba‘at Muḥammad ‘Alī Ṣubayḥ, 1963).
47- al-Fanjarī, Aḥmad Shawqī. "al-ṭibb al-wiqā’ī fī al-Islām" (3rd edition, Egypt : al-Hay’ah al-Miṣrīyah al-‘Āmmah lil-Kitāb, 1991).
48- Fydyānāthān, jāyāthry. "ḥimyāt ghidhā’īyah lil-Ḥifāẓ ‘alá ṣiḥḥat al-insān wa-salāmat al-Kawkab", news Investigat ‘alá Mawqi‘ (nature middle east), (2022) "astrj‘t bi-tārīkh 15/8 / 1444 AH" site NEWS FEATURE (nature.com)
49- Ibn Qāsim, ‘Abd al-Raḥmān ibn Muḥammad, "Majmū‘ Fatāwá Shaykh al-Islām Aḥmad ibn Taymīyah". (no edition, al-Madīnah al-Munawwarah : Majma‘ al-Malik Fahd li-Ṭibā‘at al-Muṣḥaf al-Sharīf fī al-Madīnah al-Nabawīyah, 2004).
50- al-Qudūrī, Aḥmad ibn Muḥammad, "al-Tajrīd". taḥqīq Aḥmad shrāj wa-‘Alī Jum‘ah, (2nd edition, al-Qāhirah : Dār al-Salām, 2006).
51- al-Qurṭubī, Aḥmad ibn ‘Umar. "al-mufhim li-mā ushkila min Talkhīṣ Kitāb Muslim". Investigated by group. (1st edition, Beirut wa-Dimashq : Dār Ibn Kathīr wa-Dār al-Kalim al-Ṭayyib, 1996).
52- Qanāzi‘ī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Marwān al-Anṣārī. "tafsīr al-Muwaṭṭa’". Investigated by al-Duktūr ‘Āmir Ḥasan Ṣabrī, (1st edition, Qaṭar : Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu’ūn al-Islāmīyah, 2008).
53- Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Muḥammad ibn Abī Bakr. "Zād al-ma‘ād fī Hudá Khayr al-‘ibād". Investigated by ‘Abd al-Qādir al-Arnā’ūṭ wsh‘yb al-Arnā’ūṭ, (27 th edition, Beirut : Mu’assasat al-Risālah, 1994).
54- Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Muḥammad ibn Abī Bakr. "Miftāḥ Dār al-Sa‘ādah". (no edition, Beirut : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Dateless).
55- al-Karmī, Mar‘ī ibn Yūsuf. "Dalīl al-ṭālib li-nayl al-maṭālib". Investigated by naẓar Muḥammad al-Firyābī, (1st edition, al-

Riyāḍ : Dār Ṭaybah, 2004).
56- Ibn Mājah, Muḥammad al-Qazwīnī. "Sunan Ibn Mājah", Investigated by Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, (no edition, Egypt : Dār Iḥyā' al-Kutub al-'Arabīyah, Dateless).
57- al-Māzarī, Muḥammad ibn 'Alī. "al-Mu'allim bi-fawā'id Muslim". Investigated by Muḥammad al-Shādhilī al-Nafīr, (2nd edition, Tūnis : al-Dār lltwnsyh lil-Nashr, 1987-1991).
58- Muḥammad, Sayyid 'Abd al-Nabī, "al-ghidhā' wa-amrāḍ al-'aṣr", (no edition, Egypt : Wakālat al-Ṣiḥāfah al-'Arabīyah, 2019).
59- Marḥabā, Ismā'īl Ghāzī. "al-qarārāt wa-al-fatāwá al-fiqhīyah al-jamā'īyah al-muta'alliqah bwbā' kwrwnā almstjd 'rḍan wa-taḥlīl". (1st edition, al-Riyāḍ : Maktabat al-Rushd, 2021).
60- Mardāwī, 'Alī ibn Sulaymān. "al-Inṣāf fī ma'rifat al-rājiḥ min al-khilāf". Investigated by Muḥammad Ḥāmid al-Fiqī, (2nd edition, Beirut : Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, 1400 AH).
61- Almẓhry, Ḥusayn ibn Maḥmūd. "al-mafātīḥ fī sharḥ al-Maṣābīḥ". Jamā'at bi-ishrāf Nūr al-Dīn Ṭālib. (1st edition, Kuwit : Dār al-Nawādir, 2012).
62- al-Mullā Qārī, 'Alī ibn Muḥammad. "Mirqāt al-mafātīḥ sharḥ Mishkāt al-Maṣābīḥ". (1st edition, Beirut : Dār al-Fikr, 2002).
63- al-Nawawī, Yaḥyá ibn Sharaf. "Ṣaḥīḥ Muslim bi-sharḥ al-Nawawī". (1st edition, Egypt : Mu'assasat Qurṭubah, 1991).
64- al-Nīsābūrī, Muslim ibn al-Ḥajjāj. "al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar", Investigated by Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, (1st edition, Beirut : Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, 1991).
65- al-Haytamī, Aḥmad Ibn Ḥajar. "Tuḥfat al-muḥtāj fī sharḥ al-Minhāj". (no edition, Egypt : al-Maktabah al-Tijārīyah, 1983).
66- Hywz, Firjīniyā. "Ḥaqīqat aldhwn al-Kubrá", khabar 'alá Mawqi' (nature middle east), (2013m) "astrj't bi-tārīkh 13/8 / 1444 AH " site : NEWS FEATURE (nature.com)
67- al-Yaḥṣubī, al-Qāḍī 'Iyāḍ ibn Mūsá. "Ikmāl al-Mu'allim bi-fawā'id Muslim". Investigated by al-Duktūr Yaḥyá Ismā'īl, (1st edition, Egypt : Dār alwfā'llṭbā'h wa-al-Nashr, 1998).

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

The contents

No.	Researches	page
1-	**The Methods of Prophet's Companions In Confronting The Kharijites** **- Historical Study -** Dr. Ibrahim Ali Alrubei	11
2-	**Mediocrity in medical matters Through the Sunnah of the Prophet Muhammad, may God bless him and grant him peace and its contemporary effects** **(Infection and nutrition issues as a model)** Prof. Ismail Ghazi Ahmed Marhaba	69
3-	**Put the extension on the head** **- Jurisprudence study -** Dr. Nabeel Salah Naji Al-Raddadi	125
4-	**The uninterrupted endowment, its reality, its consequences, and its effects** **- a comparative jurisprudential study -** Dr. Wasamiyah Shayiz Farhan Al-Enazi	187
5-	**Provisions of urinary catheterization in all worship** **- Collect and study -** Dr. Saleh Naser Mohammed ALmisfer Alkorbi	251
6-	**The Rule The Ruler Takes the Place of the Abstaining in his Mandate** **(Its concept - its authority - and its jurisprudential)** Dr. Hasan Awn Alaryani	323
7-	**Helping Imam to remind reciting the Holy Quran in Reading and Its Contemporary Updates** **- Jurisprudence study -** Dr. Ibrahim bin Salih bin Abdur Rahmaan Al-Mohaysin	377
8-	**Curriculum adaptation between difference and change** **- Applied fundamentalism study -** Dr. Sarah Metlea Nayef Al-Qahtani	449
9-	**The Impact of the resalh to Al-Shafi'i in Acquiring Fundamentalism Skill** **- an Analytical Study -** Dr. Ali Ahmed Mohammed Al-Rashdi	515
10-	**A command Indication of the essence and its Prohibition on the parts and partials A well established and presented study** Dr. Jaafar bin Abd Al-Rahman bin Jameel Qassas	581

The views expressed in the published papers reflect the view of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal

Publication Rules at the Journal (*)

1-The research should be new and must not have been published before.

2-It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.

3-It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.

4-It should comply with the standard academic research rules and its methodology.

5-The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.

6-The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.

7-In case the research publication is approved, the journal shall

8- assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.

9-The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.

10-The journal's approved reference style is "Chicago".

11-The research should be in one file, and it should include:

- A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
- An abstract in Arabic and English.
- An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
- Body of the research.
- A conclusion that includes the research findings and recommendations.
- Bibliography in Arabic.
- Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
- Necessary appendices (if any).

12- The researcher should send the following attachments to the journal:

The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website: http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Dr. Abdul ‘Azeez bin Julaidaan Az-Zufairi
Professor of Aqidah at Islamic University University
(Editor-in-Chief)

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri
Professor of Principles of Jurisprudence at Islamic University Formally
(Managing Editor)

Prof. Ramadan Muhammad Ahmad Al-Rouby
Professor of Economics and Public Finance at Al-Azhar University in Cairo

Prof. ʿAbdullāh ibn Ibrāhīm al-Luḥaidān
Professor of Daʿwah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Prof. Hamad bin Muhammad Al-Hājiri
Professor of Comparative Jurisprudence and Islamic Politics at Kuwait University

Prof. ʿAbdullāh bin ʿAbd al-ʿAziz Al-Falih
Professor of Fiqh Sunnah and its Sources at the Islamic University

Prof. Dr. Amin bun A'ish Al- Muzaini
Professor of Tafseer and Sciences of Qur‘aan at Islamic University

Dr. Ibrahim bin Salim Al-Hubaishi
Associate Professor of Law at the Islamic University

Prof. ‘Abd-al-Qādir ibn Muḥammad ‘Aṭā Ṣūfī
Professor of Aqeedah at the Islamic University of Madinah

Prof. Dr. ‘Umar bin Muslih Al-Husaini
Professor of Fiqh Sunnah and its Sources at the Islamic University

Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-Rufā‘ī
Professor of Jurisprudence at Islamic University

Prof. Muhammad bin Ahmad Al-Barhaji
Professor of Qirāʾāt at Taibah University

Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid
Professor of Qiraa‘aat at Islamic University

Dr. Ḥamdān ibn Lāfī al-‘Anazī
Associate Professor of Exegesis and Quranic Sciences at Northern Border University

Dr. Ali Mohammed Albadrani
(Editorial Secretary)

Dr. Omar bin Hasan al-Abdali
(Publishing Department)

The Consulting Board

Prof.Dr. Sa'd bin Turki Al-Khathlan
A former member of the high scholars

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

His Excellency Prof. Dr. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
Member of the high scholars & Vice minister of Islamic affairs

Prof. Dr. A'yaad bin Naami As-Salami
The editor –in- chief of Islamic Research's Journal

Prof.Dr. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu
A Professor of higher education in Morocco

Prof.Dr. Musa'id bin Suleiman At-Tayyarr
Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al-Hamad
Professor at the college of education at Tikrit University

Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al-Hajiri
former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University

Prof. Dr. Zain Al-A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at University of Hassan II

Prof. Dr. Falih Muhammad As-Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University

Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At-Tuwaijiri
A Professor of Aqeedah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Correspondence :

The papers are sent with the name of the Editor - in – Chief of the Journal to this E-mail address:

Es.journalils@iu.edu.sa

the journal's website :

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

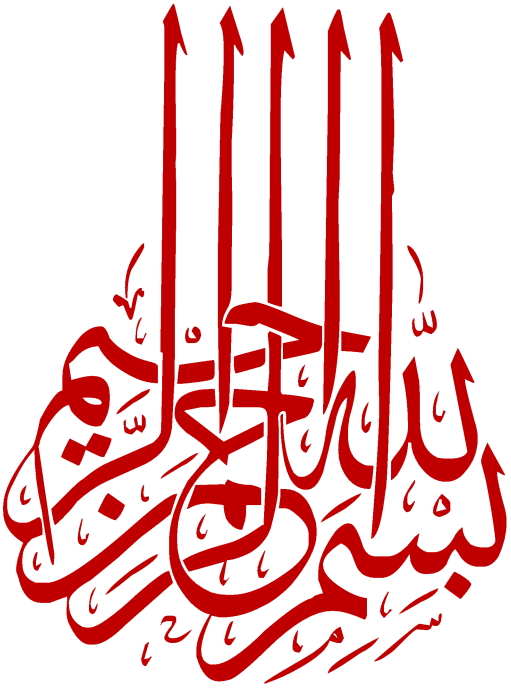
بسم الله الرحمن الرحيم

Copyrights are reserved

Paper Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7836 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International serial number of periodicals (ISSN)
1658 - 7898

Online Version :
Filed at the King Fahd National Library No :
7838 - 1439
and the date of : (17/9/1439 AH)
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658 - 7901

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

ISLAMIC UNIVERSITY JOURNAL OF ISLAMIC LEGAL SCIENCES

REFEREED PERIODICAL SCIENTIFIC JOURNAL

Lssue (207) - Volume (2) - Year (57) - December 2023

KINGDOM OF SAUDI ARABIA
MINISTRY OF EDUCATION
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

JOURNAL OF THE ISLAMIC UNIVERSITY OF SHARIA SCIENCES

A PERIODICAL, PEER-REVIEWED SCIENTIFIC JOURNAL

Issue (207) - Volume (2) - Year (57) - December 2023